

جامعة الأنبار – كلية الآداب.

قسم اللغة العربية.

تحليل النص القرآني.

المرحلة الثالثة.

الفصل الثاني، من سورة الكهف، وفيها أمران:

التحليل: من الآية (٢٦) إلى الآية (٥٠).

الحفظ : من الآية (٢٦) إلى الآية (٥٠).



## تحليل نص قرآنی لآيات من سورة الكهف

إعداد

الدكتور: صفاء علي حسين

٢٠٢٠ م

١٤٤١ هـ

قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَيْثُوا لَهُ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْصِرْ بِهِ وَأَسْعِنْ مَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ  
وَلِيٌّ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا (٢٦)

في «الرؤض الأنف»: النصارى يعرفون حديث أهل الكهف ويؤرخون به. وأقول: واليهود الذين لقنوا قريشاً السؤال عنهم يؤرخون الأشهر بحساب القمر ويؤرخون السنين بحساب الدورة الشمسية، فالتفاؤث بين أيام السنة القرمية وأيام السنة الشمسية يحصل منه سنة قمرية كاملة في كل ثلاث وثلاثين سنة شمسية، فيكون التفاوت في مائة سنة شمسية بثلاث سنين زائدة قمرية. كذا نقله ابن عطية عن النقاش المفسر. وهذا تظهر تكثة التعبير عن التسع سنين بالإزيداد. وهذا من علم القرآن وإعجازه العلمي الذي لم يكن لعموم العرب علم به.

وقرأ الجمهور ثلاثمائة باليونين. وانتصب سنين على البدائية من اسم العدد على رأي من يمنع محى تمييز المائة منصوباً، أو هو تمييز عند من يحيى ذلك. وقرأ حمزة والكسائي وخلف بإضافة مائة إلى سنين على أنه تمييز لالمائة. وقد جاء تمييز المائة جمعاً، وهو نادر لكنه فصيح.

إن كان قوله تعالى: ولبسوا في كهفهم [الكهف: ٢٥] إخباراً من الله عن مدة لبنيهم يكون قوله: قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَيْثُوا فَطْعًا لِلْمُمَارَةِ فِي مُدَّةِ لُبْنِيهِمُ الْمُخْتَلِفِ فِيهَا بَيْنَ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَيِّ اللَّهُ أَعْلَمُ مِنْكُمْ مِنْدَةً لُبْنِهِمْ.

وإن كان قوله: ولبسوا حكاية عن قول أهل الكتاب في مدة لبنيهم كان قوله: قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بما لبسوا تعويضاً إلى الله في علم ذلك كقوله: قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّهِمْ [الكهف: ٢٢].

وعيب السماءات والأرض ما غاب علمه عن الناس من موجودات السماءات والأرض وأحوالهم. واللام في له للملك. وتقديم الخبر المجرور لإفاده الاختصاص، أي لله لا لغيره، ردًا على الذين يزعمون علم خبر أهل الكهف ونحوهم.

وابصر به وأسْعِنْ صيغتا تعجب من عموم علمه تعالى بالمعيقات من المسنوعات والمبصرات، وهو العلم الذي لا يشاركه فيه أحد.

وَضَمِيرُ الْجَمْعِ فِي قَوْلِهِ: مَا هُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ يَعُودُ إِلَى الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ الْحَدِيثُ مَعَهُمْ.  
وَهُوَ إِبْطَالٌ لِوَلَايَةِ آهِنِهِمْ بِطَرِيقَةِ التَّنْصِيصِ عَلَى عُمُومِ النَّفْيِ بِدُخُولِ (مِنْ) الرَّأْيَةِ عَلَى التَّنَكِرَةِ  
الْمُنْفَيَّةِ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا هُوَ رَدٌّ عَلَى زَعْمِهِمْ بِأَنَّ اللَّهَ اتَّخَذَ آهِنَهُمْ شُرَكَاءَ لَهُ  
فِي مِلْكِهِ.

وَقَرَأَ الْجُمْهُورُ وَلَا يُشْرِكُ بِرْفَعٍ يُشْرِكُ وَبِيَاءَ الْعَيْبَةِ. وَالضَّمِيرُ عَائِدٌ إِلَى اسْمِ الْجَلَالَةِ فِي قَوْلِهِ:  
فُلِّ اللَّهِ أَعْلَمُ. وَقَرَأَهُ أَبْنُ عَامِرٍ - بِتَاءُ الْخِطَابِ وَجَرْمٌ وَيُشْرِكُ -  
عَلَى أَنَّ (لَا) نَاهِيَّةً. وَالْخِطَابُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مُرَادٌ بِهِ أُمَّتُهُ، أَوِ  
الْخِطَابُ لِكُلِّ مَنْ يَتَلَقَّاهُ.

وَهُنَا انتَهَتْ قِصَّةُ أَصْحَابِ الْكَهْفِ إِمَّا تَخَلَّلَهَا، وَقَدْ أَكْثَرُ الْمُفَسِّرُونَ مِنْ رِوَايَةِ الْأَحْبَارِ  
الْمَوْضُوعَةِ فِيهَا.

وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلٌ لِكَلِمَاتِهِ وَلَنْ تَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحِدًا (٢٧)  
عَطْفٌ عَلَى جُمْلَةِ فُلِّ اللَّهِ أَعْلَمُ إِمَّا لَبُثُوا [الْكَهْفُ: ٢٦] إِمَّا فِيهَا مِنْ قَوْلِهِ: مَا هُمْ مِنْ دُونِهِ  
مِنْ وَلِيٍّ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا [الْكَهْفُ: ٢٦].

وَالْمَفْصُودُ مِنْ هَذَا الرِّدِّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ إِذْ كَانُوا أَيَّامَئِذٍ لَا يَبِينُ لَهُمْ شَيْءٌ إِلَّا وَأَنْتَقُلُوا إِلَى  
طَلَبِ شَيْءٍ آخَرَ فَسَأَلُوا عَنْ أَهْلِ الْكَهْفِ وَعَنْ ذِي الْقَرْنَيْنِ، وَطَلَبُوا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَعْلَمَ بَعْضَ الْقُرْآنِ لِلشَّنَاءِ عَلَيْهِمْ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، كَمَا تَقَدَّمَ ذَلِكَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى:  
وَإِنْ كَادُوا لِيَقْتُلُوكُمْ عَنِ الدِّيَارِ أَوْ حَيْنَا إِلَيْكُمْ لِتُقْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرُهُ وَإِذَا لَاتَّخِذُوكُمْ خَلِيلًا فِي سُورَةِ  
الْإِسْرَاءِ [٧٣].

وَالْمَعْنَى: لَا تَعْبَأُ بِهِمْ إِنْ كَرِهُوْا تِلَاوَةَ بَعْضِ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ وَاتْلُ جَمِيعَ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ فَإِنَّهُ  
لَا مُبَدِّلٌ لَهُ. فَلَمَّا وَعَدَهُمُ الْجَوَابَ عَنِ الرُّوحِ وَعَنْ أَهْلِ الْكَهْفِ وَأَبَرَّ اللَّهُ وَعْدَهُ إِيَّاهُمْ قَطْعًا  
لِمَعْذِرَتِهِمْ بِبَيَانِ إِحْدَى الْمَسَأَلَتَيْنِ ذَلِكَ بِأَنَّ أَمْرَ نَبِيِّهِ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ كَمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ وَأَنَّهُ لَا  
مُبَدِّلٌ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ، وَلِكَيْ لَا يُطْمِعُهُمُ الْإِجَابَةُ عَنْ بَعْضِ مَا سَأَلُوهُ بِالظَّمَعِ فِي أَنْ يُجِيئُهُمْ عَنْ  
كُلِّ مَا طَلَبُوهُ.

وَأَصْلُ النَّفِيِّ بِ (لَا) النَّافِيَةُ لِلْجِنِّسِ أَنَّهُ نَفِيٌّ وُجُودُ اسْمِهِ. وَالْمُرَادُ هُنَا نَفِيُّ الْإِذْنِ فِي أَنْ يُبَدِّلَ أَحَدٌ كَلِمَاتِ اللَّهِ.

وَالْتَّبَدِيلُ: التَّعْيِيرُ بِالرِّيَادَةِ وَالنَّفْصِ، أَيْ بِإِحْفَاءِ بَعْضِهِ بِتَرْكِ تِلَاقِهِ مَا لَا يُرَضِّونَ بِسَمَاعِهِ مِنْ إِبْطَالِ شِرْكِهِمْ وَضَلَالِهِمْ. وَهَذَا يُؤْذِنُ بِأَنَّهُمْ طَعَنُوا فِي بَعْضٍ مَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِمُ الْقُصَّةُ فِي الْقُرْآنِ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ قَوْلُهُ: سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةً [الْكَهْفُ: ٢٢] وَقَوْلُهُ: وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةً سِنِينَ [الْكَهْفُ: ٢٥].

وَقَدْ تَقَدَّمَ نَظِيرُ هَذَا عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ [٣٤]. فَالْأَمْرُ فِي قَوْلِهِ: وَاتْلُ كِتَابِيَّةً عَنِ الْإِسْتِمَارِ. وَمَا أُوحِيَ مُفِيدٌ لِلْعُمُومِ، أَيْ كُلَّ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ. وَمَفْهُومُ الْمَوْصُولِ أَنَّ مَا لَمْ يُوحَ إِلَيْهِ لَا يَتُّلُوهُ، وَهُوَ مَا افْتَرَحُوا أَنْ يَقُولُهُ فِي الشَّنَاءِ عَلَيْهِمْ وَإِعْطَاهُمْ شَطْرًا مِنَ التَّصْوِيبِ.

وَالْتِلَاقُ: الْقِرَاءَةُ. وَقَدْ تَقَدَّمَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَاتَّبِعُوا مَا تَتَلَوُ الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمانَ فِي سُورَةِ الْبَيْرَةِ [١٠] وَقَوْلِهِ: وَإِذَا تُبَيِّنَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادُهُمْ إِيمَانًا فِي الْأَنْقَالِ [٢].

وَالْمُلْتَحَدُ: اسْمُ مَكَانٍ مِيمِيٌّ يَجِيِّءُ عَلَى زِيَّةِ اسْمِ الْمَفْعُولِ مِنْ فِعْلِهِ. وَالْمُلْتَحَدُ: مَكَانُ الْإِلْتِحَادِ، وَالْإِلْتِحَادُ: الْمَيْلُ إِلَى جَانِبٍ. وَجَاءَ بِصِيغَةِ الْإِفْتِعالِ لِأَنَّ أَصْلَهُ تَكُلُّفُ الْمَيْلِ. وَيُفْهَمُ مِنْ صِيغَةِ التَّكُلُّفِ أَنَّهُ مَفْرُّ مِنْ مَكْرُوِهِ يَتَكَلَّفُ الْحَائِفُ أَنْ يَأْوِي إِلَيْهِ، فَلِذَلِكَ كَانَ الْمُلْتَحَدُ بِمَعْنَى الْمَلْجَأِ. وَالْمَعْنَى: لَنْ تَجِدَ شَيْئًا يُنْجِيكَ مِنْ عِقَابِهِ. وَالْمَفْصُودُ مِنْ هَذَا تَأْيِيسُهُمْ مِمَّا طَمِعُوا فِيهِ.

وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاءِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ ثُرِيدُ زِيَّةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا (٢٨)

وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاءِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ ثُرِيدُ زِيَّةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا.

هَذَا مِنْ دُبُولِ الْجَوَابِ عَنْ مَسَأَلَتِهِمْ عَنْ أَهْلِ الْكَهْفِ، فَهُوَ مُشَارِكٌ لِقَوْلِهِ: وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ [الْكَهْفُ: ٢٧]. الْآيَةُ وَتَقَدَّمَ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ [٥٢] عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَلَا

تَطْرُدُ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاءِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ  
 أَنَّ سَادَةَ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا زَعَمُوا أَنَّهُ لَوْلَا أَنَّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ نَاسًا أَهْلَ خَصَاصَةً فِي الدُّنْيَا  
 وَأَرِقَاءٌ لَا يُدَانُوهُمْ وَلَا يَسْتَأْهِلُونَ الْجُلوسَ مَعَهُمْ لَأَتَوْا إِلَى مُجَالِسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ  
 وَاسْتَمَعُوا الْقُرْآنَ، فَاقْرَأُوهُ عَلَيْهِ أَنْ يَطْرُدُهُمْ مِنْ حَوْلِهِ إِذَا عَشِيَّةُ سَادَةُ قُرْيَشٍ، فَرَدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِمَا  
 فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ وَمَا فِي هَذِهِ السُّورَةِ.

وَمَا هُنَا آكَدُ إِذْ أَمْرَهُ إِمْلَازَتِهِمْ بِقَوْلِهِ: وَاصِرْ نَفْسَكَ، أَيِّ احْبِسْهَا مَعَهُمْ حَبْسَ مُلَازِمَةٍ.  
 وَالصَّابِرُ: الشَّدُّ بِالْمَكَانِ بِحَيْثُ لَا يُفَارِقُهُ. وَمِنْهُ سُمِّيَتْ وَاصِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ  
 بِالْغَدَاءِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَعْقَلَنَا  
 قَلْبُهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا (٢٨)

الْمَصْبُورَةُ وَهِيَ الدَّابَّةُ تُشَدُّ لِتُجْعَلَ غَرَضًا لِلرَّمَيِّ. وَلَتَضْمِنْ فِعْلَ (اصِرْ) مَعْنَى الْمُلَازِمَةِ عُلِّقَ  
 بِهِ ظَرْفُ (مَعَ).

والْغَدَاءُ قَرَأُهُ الْجَمْهُورُ - بِالْفِي بَعْدِ الدَّالِ -: اسْمُ الْوَقْتِ الَّذِي بَيْنَ الْفَجْرِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ.  
 وَالْعَشِيُّ: الْمَسَاءُ. وَالْمَفْصُودُ أَنَّهُمْ يَدْعُونَ اللَّهَ دُعَاءً مُتَحَلِّلاً سَائِرَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ.  
 وَالدُّعَاءُ: الْمُنَاجَاةُ وَالظَّلْبُ. وَالْمُرَادُ بِهِ مَا يَشْمَلُ الصَّلَوَاتِ.

وَالتَّعَبِيرُ عَنْهُمْ بِالْمَوْصُولِ لِإِيمَاءٍ إِلَى تَعْلِيلِ الْأَمْرِ إِمْلَازَتِهِمْ، أَيْ لِأَنَّهُمْ أَحْرِيَاءُ بِذَلِكَ لِأَجْحِلِ  
 إِقْبَالِهِمْ عَلَى اللَّهِ فَهُمُ الْأَجْدَرُ بِالْمُقَارَنَةِ وَالْمُصَاحَبَةِ. وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرَ بِالْغَدَاءِ - بِسُكُونِ الدَّالِ وَوَأِ  
 بَعْدِ الدَّالِ مَفْتُوحَةٍ - وَهُوَ مُرَادُ فُرُطِ الْغَدَاءِ.

وَجُمْلَةُ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ. وَوَجْهُ اللَّهِ: مُحَاجِزٌ فِي إِقْبَالِهِ عَلَى الْعَبْدِ.  
 ثُمَّ أَكَدَ الْأَمْرَ إِمْوَاصَلَتِهِمْ بِالنَّهَيِّ عَنْ أَقْلَى إِعْرَاضِيِّ عَنْهُمْ.

وَظَاهِرُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ نَهَيِّ الْعَيْنَيْنِ عَنْ أَنْ تَعْدُوا عَنِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ، أَيْ أَنْ  
 يُخَاوِرُهُمْ، أَيْ تَبْعُدَا عَنْهُمْ. وَالْمَفْصُودُ: الْإِعْرَاضُ، وَلِذَلِكَ ضِمِّنَ فِعْلِ الْعَدُوِّ مَعْنَى الْإِعْرَاضِ،  
 فَعُدِيَ إِلَى الْمَفْعُولِ بِ (عَنْ) وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَتَعَدَّ إِلَيْهِ بِنَفْسِهِ يُقَالُ: عَدَاهُ، إِذَا جَاوَزَهُ. وَمَعْنَى  
 نَهَيِّ الْعَيْنَيْنِ نَهَيِّ صَاحِبَهُمَا، فَيَقُولُ إِلَى مَعْنَى: وَلَا تَعْدِي عَيْنَيْكَ عَنْهُمْ، وَهُوَ إِيجَاجٌ بَدِيعٌ.  
 وَجُمْلَةُ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا حَالٌ مِنْ كَافِ الْحِطَابِ، لِأَنَّ الْمُضَافَ جُزْءٌ مِنَ الْمُضَافِ  
 إِلَيْهِ، أَيْ لَا تَكُنْ إِرَادَةُ الرِّينَةِ سَبَبَ الْإِعْرَاضِ عَنْهُمْ لِأَنَّهُمْ لَا زِينَةَ لَهُمْ مِنْ بَرَّةٍ وَسَمَّتِ.

وَهَذَا الْكَلَامُ تَعْرِيْضٌ بِحَمَافَةِ سَادَةِ الْمُسْرِكِينَ الَّذِينَ جَعَلُوا هَمَّهُمْ وَعِنَاتَهُمْ بِالْأُمُورِ الظَّاهِرَةِ  
وَأَهْمَلُوا الْإِعْتِبَارَ بِالْحَقَائِقِ وَالْمَكَارِمِ النَّفْسِيَّةِ فَاسْتَكْبَرُوا عَنْ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْفَضْلِ وَالْعُقُولِ الرَّاجِحةِ  
وَالْقُلُوبِ النَّيِّرةِ وَجَعَلُوا هَمَّهُمُ الصُّورَ الظَّاهِرَةَ.

وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرْطًا هَذَا نَهْيٌ جَامِعٌ عَنْ مُلَابَسَةِ  
شَيْءٍ إِمَّا يَأْمُرُهُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ وَالْمَفْصُودُ مِنَ النَّهْيِ تَأْسِيسٌ قَاعِدَةٌ لِأَعْمَالِ الرَّسُولِ وَالْمُسْلِمِينَ  
بِحَاجَةِ رَغَائِبِ الْمُسْرِكِينَ وَتَأْسِيسُ الْمُسْرِكِينَ مِنْ نَوَالِ شَيْءٍ إِمَّا رَغْبَوْهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ  
وَسَلَّمَ.

وَمَا صَدَقَ (مِنْ) كُلُّ مَنِ اتَّصَفَ بِالصِّلَةِ، وَقِيلَ نَزَّلَتْ فِي أُمَّيَّةِ بْنِ حَلْفِ الْجَمَحِيِّ، دَعَا  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى طَرِدِ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ عَنْ مَجْلِسِهِ حِينَ يَجْلِسُ إِلَيْهِ هُوَ  
وَأَصْرَابُهُ مِنْ سَادَةِ قُرَيْشٍ.

وَالْمَرَادُ بِإِعْفَالِ الْقُلُوبِ جَعْلُهُ غَافِلًا عَنِ الْفِكْرِ فِي الْوَحْدَانَيَّةِ حَتَّى رَاجَ فِيهِ الْإِشْرَاكُ، فَإِنَّ  
ذَلِكَ نَاشِئٌ عَنْ خَلْقَةِ عُقُولٍ ضِيفَةِ التَّبَصُّرِ مَسْوَقَةٌ بِالْهُوَى وَالْأَلْفِ.  
وَأَصْلُ الْإِعْفَالِ: إِيجَادُ الْعَقْلَةِ، وَهِيَ الدُّهُولُ عَنْ تَذَكُّرِ الشَّيْءِ، وَأَرِيدَ إِلَيْهَا هُنَا عَقْلَةً حَاصَّةً،  
وَهِيَ الْعَقْلَةُ الْمُسْتَمِرَةُ الْمُسْتَفَادَةُ مِنْ جَعْلِ الْإِعْفَالِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى كِتَابَهُ عَنْ كَوْنِهِ فِي خَلْقَةِ ذَلِكَ  
الْقُلُوبِ، وَمَا بِالطَّبِيعِ لَا يَتَخَلَّفُ.

وَقَدِ اعْتَضَدَ هَذَا الْمَعْنَى بِجُملَةِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ، فَإِنَّ اتِّبَاعَ الْهُوَى يَكُونُ عَنْ بَصِيرَةٍ لَا عَنْ دُهُولٍ،  
فَالْعَقْلَةُ خَلْقَةٌ فِي قُلُوبِهِمْ، وَاتِّبَاعُ الْهُوَى كَسْبٌ مِنْ قُدْرَتِهِمْ.  
وَالْفُرُطُ - بِضَمَّتَيْنِ -: الظُّلُمُ وَالْإِعْتِدَاءُ. وَهُوَ مُشَتَّقٌ مِنَ الْفُرُوطِ وَهُوَ السَّبِقُ لِأَنَّ الظُّلُمَ سَبَقَ  
فِي الشَّرِّ.

وَالْأَمْرُ: الشَّأْنُ وَالْحَالُ.  
وَزِيادةُ فِعْلِ الْكَوْنِ لِلْدَّلَالَةِ عَلَى تَمْكِنِ الْخَبَرِ مِنِ الْإِسْمِ، أَيْ حَالَةٌ تَمْكِنُ الْإِفْرَاطِ وَالْإِعْتِدَاءِ  
عَلَى الْحَقِّ.

## [سورة الكهف : آية ٢٩]

وَقُلِ الْحُقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شاءَ فَلِيُؤْمِنْ وَمَنْ شاءَ فَلِيَكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا  
أَحاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَعْجِلُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهَلِّ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِسَرَابُ وَسَاءَتْ  
مُرْتَفَقًا (٢٩)

بَعْدَ أَنْ أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِمَا فِيهِ نَفْضُ مَا يَفْتَلُونَهُ مِنْ مُفْتَرَحَاتِهِمْ  
وَتَعْرِيضُ بِتَأْسِيسِهِمْ مِنْ ذَلِكَ أَمْرَهُ أَنْ يُصَارِحُهُمْ بِأَنَّهُ لَا يَعْدِلُ عَنِ الْحُقْقِ الَّذِي جَاءَهُ مِنَ اللَّهِ، وَأَنَّهُ  
مُبِلِّغُهُ بِدُونِ هَوَادِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَرْغُبُ فِي إِيمَانِهِمْ بِيَعْضِهِ دُونَ بَعْضٍ، وَلَا يَتَنَازَلُ إِلَى مُشَاطِرَهُمْ فِي  
رَغْبَاتِهِمْ بِشَطْرِ الْحُقْقِ الَّذِي جَاءَ بِهِ، وَأَنَّ إِيمَانَهُمْ وَكُفُرَهُمْ مَوْكُولٌ إِلَى أَنفُسِهِمْ، لَا يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ  
بِوَعْدِ الإِيمَانِ يَسْتَنْزِلُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَعْضِ مَا أُوحِيَ إِلَيْهِ.  
وَالْحُقْقُ حَبْرٌ مُبْتَدَأٌ حَمْدُوفٌ مَعْلُومٌ مِنَ الْمَقَامِ، أَيْ هَذَا الْحُقْقُ. وَالتَّعْبِيرُ بِرَبِّكُمْ لِلتَّدْكِيرِ  
بِوُجُوبِ تَوْحِيدِهِ.

وَالْأَمْرُ فِي قَوْلِهِ: فَلِيُؤْمِنْ وَقَوْلُهُ: فَلِيَكْفُرْ لِلتَّسْوِيَةِ الْمُكَثَّيِّ بِهَا عَنِ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ.

وَقَدْمَ الْإِيمَانَ عَلَى الْكُفُرِ لِأَنَّ إِيمَانَهُمْ مَرْعُوبٌ فِيهِ.

وَفَاعِلُ الْمَشِيَّةِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ ضَمِيرٌ عَائِدٌ إِلَى (مِنْ) الْمَوْصُولَةِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ.

وَفِعْلُ «يُؤْمِنُ، وَيَكْفُرُ» مُسْتَعْمَلٌ لِلْمُسْتَقْبَلِ، أَيْ مَنْ شَاءَ أَنْ يُوقَعَ أَحَدُ الْأَمْرِيْنِ وَلَوْ  
بِوَجْهِ الْإِسْتِمَرَارِ عَلَى أَحَدِهِمَا الْمُتَلِبِّسِ بِهِ الْآنِ فَإِنَّ الْعَرْمَ عَلَى الْإِسْتِمَرَارِ عَلَيْهِ بَجْدِيدٌ لِإِيقَاعِهِ.  
وَجُمْلَةُ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا مُسْتَأْنَفَةُ اسْتِئْنَافًا بِيَانِيًّا لِأَنَّ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الْكَلَامُ مِنْ إِيْكَالِ  
إِيمَانِ وَالْكُفُرِ إِلَى أَنفُسِهِمْ وَمَا يُفِيدُهُ مِنَ الْوَعِيدِ كِلَاهُمَا يُثِيرُ فِي النُّفُوسِ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: فَمَاذَا  
يُلَاقِي مَنْ شَاءَ فَاسْتَمَرَ عَلَى الْكُفُرِ، فَيُجَابُ بِأَنَّ الْكُفُرَ وَخِيمُ الْعَاقِبَةِ عَلَيْهِمْ.

وَالْمَرَادُ بِالظَّالِمِينَ: الْمُشْرِكُونَ قَالَ تَعَالَى: إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ [لُقْمَانَ: ١٣].

وَتَنْوِيْبُ نَارًا لِلتَّهْوِيلِ وَالتَّعْظِيمِ.

وَالسُّرَادِقُ - بِضمِّ السِّينِ - قَيْلَ: هُوَ الْفُسْطَاطُ، أَيْ الْحِيمَةُ. وَقَيْلَ: السُّرَادِقُ:

الْكُجْرَةُ - بِضمِّ الْحَاءِ وَسُكُونِ الرَّاءِيِّ -، أَيْ الْحَاجِرُ الَّذِي يَكُونُ مُحِيطًا بِالْحِيمَةِ يَمْنَعُ الْوُصُولَ  
إِلَيْهَا، فَقَدْ يَكُونُ مِنْ جِنْسِ الْفُسْطَاطِ أَدِيمًا أَوْ ثَوْبًا وَقَدْ يَكُونُ غَيْرَ ذَلِكَ كَالْخَنْدَقِ.

وَهُوَ كَلِمَةٌ مُعَرَّبَةٌ مِنَ الْفَارِسِيَّةِ. أَصْلُهَا (سُرَاطَاقُ). قَالُوا: لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ اسْمٌ مُفَرِّدٌ

ثَالِثُهُ الْفُ وَبَعْدَهُ حَرْفَانِ. وَالسُّرَادِقُ: هُنَا تَخْيِيلٌ لِاسْتِعَارَةِ مَكْنِيَّةٍ بِتَشْيِيهِ النَّارِ بِالْدَارِ، وَأَثْبَتَهَا سُرَادِقُ مُبَالَعَةً فِي إِحْاطَةِ دَارِ الْعَذَابِ بِهِمْ، وَشَاءُ السُّرَادِقِ يَكُونُ فِي بُيُوتِ أَهْلِ التَّرَفِ، فَإِثْبَاتُهُ لِدَارِ الْعَذَابِ اسْتِعَارَةٌ ثَاهِكُمِيَّةٌ.

وَالإِسْتِغَاةُ: طَلَبُ الْعَوْتِ وَهُوَ الْإِنْقَادُ مِنْ شَدَّةِ وَبِتَحْفِيفِ الْأَمْ. وَشَيْلٌ يَسْتَغِيثُوا إِلَيْهِ اسْتِغَاةً مِنْ حَرِّ النَّارِ يَطْلُبُونَ شَيْئًا يُبَرِّدُ عَلَيْهِمْ، بِأَنَّ يَصْبُوْ عَلَى وُجُوهِهِمْ مَاءً مَثَلًا، كَمَا فِي آيَةِ الْأَعْرَافِ وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنَّ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ [الْأَعْرَافُ: ٥٠]. وَالإِسْتِغَاةُ مِنْ شَدَّةِ الْعَطَشِ النَّاشِئِ عَنِ الْحَرِّ فَيَسْأَلُونَ الشَّرَابَ. وَقَدْ أَوْمَأَ إِلَى شُمُولِ الْأَمْرَيْنِ ذِكْرُ وَصَفَّيْنِ هَذَا الْمَاءِ بِقُولِهِ: يَشْوِي الْوُجُوهَ بِعْسَ الشَّرَابِ.

وَالإِغَاةُ: مُسْتَعَارَةٌ لِلزِّيَادَةِ إِمَّا اسْتِغِيثَ مِنْ أَجْلِهِ عَلَى سَيِّلِ التَّهَكُّمِ، وَهُوَ مِنْ ثَائِكِيدِ الشَّيْءِ إِمَّا يُشْبِهُ ضِدَّهُ.

وَالْمُهْلُ - بِضَمِّ الْمِيمِ - لَهُ مَعَانٍ كَثِيرَةً أَشْبَهُهَا هُنَا أَنَّهُ دُرْدِيُّ الرَّيْتِ فَإِنَّهُ يَرِيدُهَا التِّهَايَا  
قَالَ تَعَالَى: يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْمُهْلِ [المعارج: ٨].

وَالتَّشِيهُ فِي سَوَادِ اللَّوْنِ وَشَدَّةِ الْحَرَارَةِ فَلَا يَرِيدُهُمْ إِلَّا حَرَارَةً، وَلِذِلِكَ عَقْبَ بِقُولِهِ:  
يَشْوِي الْوُجُوهَ وَهُوَ اسْتِئْنَافٌ ابْتِدَائِيٌّ.

وَالْوَجْهُ أَشَدُ الْأَعْضَاءِ تَأْلُمًا مِنْ حَرِّ النَّارِ قَالَ تَعَالَى: تَلْفُخُ وُجُوهُهُمُ النَّارُ [المُؤْمِنُونَ: ١٠٤].

وَجُمْلَةُ بِعْسَ الشَّرَابِ مُسْتَأْنَفَةٌ ابْتِدَائِيَّةٌ أَيْضًا لِتَشْبِيعِ ذَلِكَ الْمَاءِ مَشْرُوبًا كَمَا شُنَّعَ مُعْتَسَلًا.  
وَفِي عَكْسِهِ الْمَاءُ الْمَمْدُوحُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: هَذَا مُعْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ [ص: ٤٢].  
وَالْمَحْصُوصُ بِدَمٍ بِعْسَ مَحْدُوفٌ دَلَّ عَلَيْهِ مَا قَبْلَهُ. وَالتَّقْدِيرُ: بِعْسَ الشَّرَابِ ذَلِكَ الْمَاءُ.  
وَجُمْلَةُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا مَعْطُوفَةٌ عَلَى جُمْلَةِ يَشْوِي الْوُجُوهَ، فَهِيَ مُسْتَأْنَفَةٌ أَيْضًا لِإِنْشَاءِ دَمٍ  
تِلْكَ النَّارِ إِمَّا فِيهَا.

وَالمرتفق: مَحْلُ الْأَرْتَفَاقِ، وَهُوَ اسْمُ مَكَانٍ مُشْتَقٌ مِنْ اسْمِ جَامِدٍ إِذَا اشْتَقَ مِنَ الْمِرْفَقِ وَهُوَ  
جَمْعُ الْعَضُدِ وَالْدِرَاعِ. سُمِّيَ مِرْفَقًا لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يُحْصِلُ بِهِ الرِّفْقَ إِذَا أَصَابَهُ إِعْيَاءٌ فِي تَكَبُّرِهِ عَلَيْهِ.  
فَلَمَّا سُمِّيَ بِهِ الْعُضُوُّ تُنُوسِيَ اشْتِقَافُهُ وَصَارَ كَالْجَامِدِ، ثُمَّ اشْتَقَ مِنْهُ الْمُرْتَفَقُ. فَالْمُرْتَفَقُ هُوَ  
الْمُتَّكَأُ، وَتَقَدَّمَ فِي سُورَةِ يُوسُفَ.

وَشَانُ الْمُرْتَفَقِ أَنْ يَكُونَ مَكَانًا اسْتِرَاخَةً، فَإِطْلَاقُ ذَلِكَ عَلَى النَّارِ تَهْكُمٌ، كَمَا أُطْلِقَ عَلَى  
مَا يُرَادُ بِهِ عَذَابُهُمْ لَفْظُ الْإِغَاثَةِ، وَكَمَا أَطْلَقَ لِي مَكَانِهِمُ السُّرَادِقُ.  
وَفِعْلُ (سَاءَ) يُسْتَعْمَلُ اسْتِعْمَالٍ (بِئْسَ) فَيَعْمَلُ عَمَلًا (بِئْسَ)، فَقَوْلُهُ: مُرْتَفَقًا تَمِيزَ.  
وَالْمَحْصُوصُ بِالذِّمَّ مَحْدُوفٌ كَمَا تَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ: بِئْسَ الشَّرَابُ.

### [سُورَةُ الْكَهْفِ: آيَةُ [٣٠]

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَخْسَنَ عَمَلًا (٣٠)  
جُمِلَةٌ مُسْتَأْنَفَةٌ اسْتِئْنَافًا بَيَانِيَا مُرَاعِيَ فِيهِ حَالُ السَّائِعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّهُمْ حِينَ يَسْمَعُونَ  
مَا أُعِدَّ لِلْمُشْرِكِينَ تَشَوَّفُ نُفُوسُهُمْ إِلَى مَعْرِفَةٍ مَا أُعِدَّ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَبَدُوا الشِّرْكَ فَأَعْلَمُوا أَنَّ  
عَمَلَهُمْ مَرْعِيٌّ عِنْدَ رَبِّهِمْ. وَجَرِيَا عَلَى عَادَةِ الْقُرْآنِ فِي تَعْقِيبِ الْوَعِيدِ بِالْوَعِيدِ  
وَالتَّرْهِيبِ بِالْتَّرْغِيبِ.

وَافتَّاخَ الْجُمْلَةُ بِحَرْفِ التَّوْكِيدِ (إِنَّ) لِتَحْقِيقِ مَضْمُونِهَا. وَإِعَادَةُ حَرْفِ (إِنَّ) فِي الْجُمْلَةِ  
الْمُخْبَرِ بِهَا عَنِ الْمُبْتَدَأِ الْوَاقِعِ فِي الْجُمْلَةِ الْأُولَى لِمَزِيدِ الْعِنَاءِ وَالتَّحْقِيقِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ  
الْحِجَّ [١٧] إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ  
يَقْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفْرُونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلَاقِكُمْ [الْجُمُوعَةُ:  
٨] وَمِثْلُهُ قَوْلُ جَرِيرٍ:

إِنَّ الْخَلِيفَةَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيلَهُ ... سِرْبَالَ مُلْكٍ بِهِ تُزْجَى الْحَوَاتِيمُ  
وَمَوْقُعُ (إِنَّ) الثَّانِيَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَبْلَغُ مِنْهُ فِي بَيْتِ حَرِيرٍ لِأَنَّ الْجُمْلَةَ الَّتِي وَقَعَتْ فِيهَا فِي  
هَذِهِ الْآيَةِ لَهَا اسْتِقْلَالٌ بِمَضْمُونِهَا مِنْ حَيْثُ هِيَ مُفِيدَةٌ حُكْمًا يَعُمُّ مَا وَقَعَتْ حَبَرًا عَنْهُ وَغَيْرُهُ  
مِنْ كُلِّ مَنْ يُمَاثِلُ الْحَبَرَ عَنْهُمْ فِي عَمَلِهِمْ، فَذَلِكَ الْعُمُومُ فِي ذَاتِهِ حُكْمٌ جَدِيرٌ بِالْتَّأْكِيدِ لِتَحْقِيقِ  
حُصُولِهِ لِأَرْبَابِهِ بِخِلَافِ بَيْتِ حَرِيرٍ.

وَأَمَّا آيَةُ سُورَةِ الْحِجَّ فَقَدْ افْتَضَى طُولُ الْفَصْلِ حَرْفَ التَّأْكِيدِ حِرْصًا عَلَى إِفَادَةِ التَّأْكِيدِ.  
وَالْإِضَاعَةُ: جَعْلُ الشَّيْءِ ضَائِعًا. وَحَقِيقَةُ الضَّيْعَةِ: تَلْفُ الشَّيْءِ مِنْ مَظِنَّةٍ وَجُودِهِ.  
وَتُطْلُقُ مَجَازًا عَلَى انْعِدَامِ الْإِنْتِفَاعِ بِشَيْءٍ مَوْجُودٍ فَكَانَهُ قَدْ ضَاعَ وَتَلَفَّ، قَالَ تَعَالَى: أَيْ لَا  
أُضِيعَ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ [١٩٥] ، وَقَالَ: وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ فِي

الْبَقَرَةَ [١٤٣] . وَيُطْلُقُ عَلَى مَنْعِ التَّمْكِينِ مِنْ شَيْءٍ وَالاِنْتِفَاعِ بِهِ تَشْبِيهًَا لِلْمَمْنُوعِ بِالضَّائِعِ فِي الْيَأسِ مِنَ التَّمْكِينِ مِنْهُ كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ، أَيْ إِنَّا لَا نَحْرُمُ مِنْ أَحْسَنَ عَمَلٍ أَجْرَ عَمَلِهِ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ [الْتَّوْبَةَ: ١٢٠] .

### [سُورَةُ الْكَهْفِ: آيَةُ ٣١]

أُولَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَيَلْبِسُونَ ثِيابًا حُضْرًا مِنْ سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَكَبِّنَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ نُعْمَ الشَّوَّابُ وَحَسْنَتْ مُرْتَفَقًا (٣١)

الْجُمْلَةُ مُسْتَأْنَعَةٌ اسْتَبْنَانِيَا بَيَانِيَا، لَأَنَّ مَا أَجْمَلَ مِنْ عَدَمٍ إِضَاعَةٌ أَجْرِهِمْ يَسْتَشْرِفُ بِالسَّامِعِ إِلَى تَرْقُبِ مَا يُبَيِّنُ هَذَا الْأَجْرُ. وَاقْتِنَاحُ الْجُمْلَةِ بِاسْمِ الإِشَارَةِ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّنْبِيَةِ عَلَى أَنَّ الْمُشَارَ إِلَيْهِمْ جَدِيرُونَ لِمَا بَعْدَ اسْمِ الإِشَارَةِ لِأَجْلِ الْأَوْصَافِ الْمَذُكُورَةِ قَبْلَ اسْمِ الإِشَارَةِ، وَهِيَ كَوْنُهُمْ آمُنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ.

وَاللَّامُ فِي هُنْ جَنَّاتُ عَدْنٍ لَامُ الْمُلْكِ. وَ (مِنْ) لِلابْتِداءِ، جَعَلَتْ جِهَةَ تَحْتِهِمْ مَنْشَأً لِتَجْرِي الْأَنْهَارِ. وَتَقْدَمَ شَيْءٌ هَذِهِ الْآيَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَهَارُ فِي سُورَةِ بَرَاءَةَ [٧٢] .

وَعَدْنٍ تَقْدَمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ فِي سُورَةِ بَرَاءَةَ [٧٢] . وَمِنْ تَحْتِهِمْ، بِمَنْزِلَةِ مِنْ تَحْتِهَا لَأَنَّ تَحْتَ جَنَّاتِهِمْ هُوَ تَحْتُ هُنْ. وَوَجْهُ إِيَّاهُ إِضَافَةٌ (تَحْتَ) إِلَى ضَمِيرِهِمْ دُونَ ضَمِيرِ الْجَنَّاتِ زِيادَةٌ تَقْرِيرٌ لِمَعْنَى الَّذِي أَفَادَنُهُ لَامُ الْمُلْكِ، فَاجْتَمَعَ فِي هَذَا الْحَبْرِ عَدَّةُ مَقْرَاراتٍ لِمَضْمُونِهِ، وَهِيَ: التَّأْكِيدُ مَرَّيْنِ، وَذَكْرُ اسْمِ الْإِشَارَةِ. وَلَامُ الْمُلْكِ، وَجَرُ اسْمِ الْجِهَةِ بِ(مِنْ)، وَإِضَافَةُ اسْمِ الْجِهَةِ إِلَى ضَمِيرِهِمْ، وَالْمَفْصُودُ مِنْ ذَلِكَ: التَّعْرِيضُ بِإِغَاظَةِ الْمُشْرِكِينَ لِتَتَعَرَّرَ بِشَارَةُ الْمُؤْمِنِينَ أَتَمَ تَعَرَّرَ.

وَجُمْلَةُ يُحَلَّوْنَ فِي مَوْضِعِ الصَّفَةِ «جَنَّاتُ عَدْنٍ».

وَالتَّحْلِيلَةُ: التَّرِيْنُ، وَالْحَلِيلَةُ: الرِّينَةُ.

وَأَسْنَدَ الْفِعْلَ إِلَى الْمَجْهُولِ، لَأَنَّهُمْ يَحْدُوْنَ أَنْفُسَهُمْ مُحْلِيْنَ بِتَكْوِينِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَالْأَسَاوِرُ: جَمْعُ سِوَارٍ عَلَى عَيْرٍ قِيَاسٍ. وَقِيلَ: أَصْلُهُ جَمْعُ أَسْوَرَةِ الدِّيْهُ هُوَ جَمْعُ سِوَارٍ فَصِيغَةُ جَمْعِ الْجَمْعِ لِالإِشَارَةِ إِلَى الْخِتَافِ أَشْكَالٌ مَا يُحَلَّوْنَ بِهِ مِنْهَا، فَإِنَّ الْحِلْيَةَ تَكُونُ مُرَصَّعَةً بِأَصْنَافِ الْيَوَاقِيتِ.

وَ(مِنْ) فِي قَوْلِهِ: مِنْ أَسَاوِرَ مَزِيدَةٍ لِلتَّأْكِيدِ عَلَى رَأْيِ الْأَحْقَفِشِ، وَسَيَّاْتِي وَجْهُهُ فِي سُورَةِ الْحَجَّ. وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ لِلِّا لِتَبَدَّاءِ، وَهُوَ مُتَعَيْنٌ عِنْدَ الَّذِينَ يَمْنَعُونَ زِيَادَتَهَا فِي الْإِثْبَاتِ.

وَالسِّوَارُ: حُلْيَّةٌ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ يُحِيطُ بِمَوْضِعِهِ مِنَ الدِّرَاعِ، وَهُوَ اسْمٌ مُعَرَّبٌ عَنِ الْفَارِسِيَّةِ عِنْدَ الْمُحَقِّقِيْنَ وَهُوَ فِي الْفَارِسِيَّةِ (دَسْتُواْرَهُ) بَهَائِهِ فِي آخِرِهِ كَمَا فِي «كِتَابِ الرَّاغِبِ» ، وَكُتُبِ بِدُونِ هَاءِ فِي «تَاجِ الْعَرُوسِ» .

وَأَمَّا قَوْلُهُ: مِنْ ذَهَبٍ فَإِنَّ (مِنْ) فِيهِ لِلْبَيَانِ، وَفِي الْكَلَامِ اكْتِفَاءً، أَيْ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ كَمَا اكْتَفَى فِي آيَةِ سُورَةِ الْإِنْسَانِ بِذِكْرِ الْفِضَّةِ عَنْ ذِكْرِ الذَّهَبِ بِقَوْلِهِ: وَحَلُّوا أَسَاوِرَ مِنْ فِضَّةٍ [الْإِنْسَان: ٢١] ، وَلِكُلِّ مِنَ الْمَعْدِنَيْنِ جَمَالُهُ الْخَاصُُ.

وَاللِّبَاسُ: سَتُرُ الْبَدَنِ بِثُوبٍ مِنْ قَمِيصٍ أَوْ إِزارٍ أَوْ رِدَاءِ، وَجَمِيعُ ذَلِكَ لِلْمُوَقَايَةِ مِنَ الْحَرِّ وَالْبَرْدِ وَلِلتَّجَمُّلِ.

وَالثِّيَابُ: جَمْعُ ثُوبٍ، وَهُوَ الشُّفَّهُ مِنَ النَّسِيجِ.

وَاللَّوْنُ الْأَخْضَرُ أَعْدَلُ الْأَلوَانِ وَأَنْفَعُهَا عِنْدَ الْبَصَرِ، وَكَانَ مِنْ شِعَارِ الْمُلُوكِ. قَالَ النَّابِغَةُ: يَصُونُونَ أَجْسَادًا قَدِيمًا نَعِيْمُهَا ... بِخَالِصَةِ الْأَرْدَانِ خُضْرِ الْمَنَاكِبِ

وَالسُّنْدُسُ: صِنْفٌ مِنَ الثِّيَابِ، وَهُوَ الدِّيَاجُ الرَّقِيقُ يُلْبِسُ مُبَاشِرًا لِلْجَلْدِ لِيَقِيَّةٍ غِلَظَ الْإِسْتَبْرَقِ.

وَالْإِسْتَبْرَقُ: الدِّيَاجُ الْغَلِيظُ الْمَنْسُوجُ بِخُيُوطِ الذَّهَبِ، يُلْبِسُ فَوْقَ الثِّيَابِ الْمُبَاشِرَةِ لِلْجَلْدِ. وَكَلَا اللَّفَطَيْنِ مُعَرَّبٌ. فَأَمَّا لَفْظُ (سُنْدُسٍ) فَلَا خِلَافٌ فِي أَنَّهُ مُعَرَّبٌ وَإِنَّمَا احْتَفَوا فِي أَصْبِلِهِ، فَقَالَ جَمَاعَةٌ: أَصْلُهُ فَارِسِيٌّ، وَقَالَ الْمُحَقِّقُونَ: أَصْلُهُ هِنْدِيٌّ وَهُوَ فِي الْلُّغَةِ (الْهِنْدِيَّةِ) (سُنْدُونُ ) بِنُونٍ فِي آخِرِهِ. كَانَ قَوْمٌ مِنْ وُجُوهِ الْهِنْدِ وَفَدُوا عَلَى الْإِسْكَنَدَرِ يَحْمِلُونَ مَعَهُمْ هَدِيَّةً مِنْ هَذَا الدِّيَاجِ، وَأَنَّ الرُّومَ غَيَّرُوا اسْمَهُ إِلَيْ (سُنْدُونَ) ، وَالْعَرَبُ نَقَلُوهُ عَنْهُمْ فَقَالُوا (سُنْدُونَ) فَيَكُونُ مُعَرَّبًا عَنِ الرُّومِيَّةِ وَأَصْلُهُ الْأَصِيلُ هِنْدِيٌّ.

وَأَمَّا الْإِسْتَبْرَقُ فَهُوَ مُعَرَّبٌ عَنِ الْفَارِسِيَّةِ. وَأَصْلُهُ فِي الْفَارِسِيَّةِ (إِسْتَبَرَهُ) أَوْ (إِسْتَبَرُ ) بِدُونِ

هاءٌ أو (إِسْتَفْرَة) أو (إِسْتَفْرَة). وَقَالَ ابْنُ ذُرْيَدٍ: هُوَ سُرْيَايِّيُّ عَرَبٌ وَأَصْلُهُ (إِسْتُرُوَةُ).  
وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: هُوَ رُومِيُّ عَرَبٌ، وَلِذَلِكَ فَهَمْزَتُهُ هَمْزَةٌ قَطْعٌ عِنْدَ الْجَمِيعِ، وَذَكَرَهُ بَعْضُ  
عُلَمَاءِ اللُّغَةِ فِي بَابِ الْهَمْرَةِ وَهُوَ الْأَصْوَبُ، وَيُجْمَعُ عَلَى أَبَارِقَ قِيَاسًا، عَلَى أَنَّهُمْ صَغَرُوهُ عَلَى  
أُبَيْرِقَ فَعَامَلُوا السِّيَنَ وَالثَّاءَ مُعَامَلَةً الزَّوَادِ.

وَفِي «الإنقان» لِلسُّلَيْوَطِيِّ عَنِ ابْنِ النَّقِيبِ: لَوْ اجْتَمَعَ فُصَحَّاءُ الْعَالَمَ وَأَرَادُوا أَنْ يَتَرَكُوا هَذَا  
اللَّفْظَ وَيَأْتُوا بِلَفْظٍ يَقُولُ مَقَامَهُ فِي الْفَصَاحَةِ لَعَجَزُوا.  
وَذَلِكَ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا حَثَّ عِبَادَهُ عَلَى الطَّاعَةِ بِالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ. وَالْوَعْدُ بِمَا يَرْعَبُ فِيهِ  
الْعُقَلَاءُ وَذَلِكَ مُنْحَصِّرٌ فِي: الْأَمَاكِينَ، وَالْمَآكِيلَ، وَالْمَشَارِبِ، وَالْمَلَابِسِ، وَنَحْوِهَا إِمَّا  
تَسْتَحِدُ فِيهِ الطَّبَابُ أَوْ تَخْتَلِفُ فِيهِ. وَأَرْفَعُ الْمَلَابِسِ فِي الدُّنْيَا الْحَرِيرُ، وَالْحَرِيرُ كُلُّمَا كَانَ ثَوْبَهُ  
أَثْقَلَ كَانَ أَرْفَعَ فَإِذَا أَرِيدَ ذِكْرُ هَذَا فَالْأَحْسَنُ أَنْ يُذْكَرَ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ مَوْضِعُهُ صَرِيحٌ، وَذَلِكَ  
لَيْسَ إِلَّا إِسْتَبْرُقُ وَلَا يُوجَدُ فِي الْعَرَبِيَّةِ لَفْظٌ وَاحِدٌ يَدْلُّ عَلَى مَا يَدْلُّ عَلَيْهِ لَفْظُ إِسْتَبْرِقِ.  
هَذِهِ حُلَاصَهُ كَلَامِهِ عَلَى تَطْوِيلِ فِيهِ.

وَ(مِنْ) فِي قَوْلِهِ: مِنْ سُنْدُسٍ لِلْبَيَانِ.

وَقَدَمَ ذِكْرُ الْخَلِيلِ عَلَى الْبَيَاسِ هُنَا لِأَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ صِفَةً لِلْجَنَّاتِ ابْتِدَاءً، وَكَانَتْ مَظَاهِرُ  
الْخَلِيلِ أَبْهَجَ لِلْجَنَّاتِ، فَقَدَمَ ذِكْرُ الْخَلِيلِ وَأَخْرَى الْبَيَاسَ لِأَنَّ الْبَيَاسَ أَشَدُ اتِّصَالًا بِأَصْحَابِ الْجَنَّةِ لَا  
يَمْظَاهِرُ الْجَنَّةُ، وَعَكْسُ ذَلِكَ فِي سُورَةِ الْإِنْسَانِ فِي قَوْلِهِ: عَالَيْهِمْ ثِيَابٌ سُنْدُسٌ [الْإِنْسَانُ: ٢١]  
لِأَنَّ الْكَلَامَ هُنَالِكَ جَرَى عَلَى صِفَاتِ أَصْحَابِ الْجَنَّةِ.

وَجُمِلَةُ مُتَتَكَيْئَنِ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنْ ضَمِيرٍ يَلْبِسُونَ.  
وَالإِتِّكَاءُ: جِلْسَةُ الرَّاحَةِ وَالْتَّرَفِ. وَتَقَدَّمَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَأَعْتَدْتُ هُنَّ مُتَكَأً فِي سُورَةِ  
يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ [٣١].

وَالْأَرَائِكُ: جَمْعُ أَرِيكَةٍ. وَهِيَ اسْمُ لِمَجْمُوعِ سَرِيرٍ وَحَجَلٍ. وَالْحَجَلَةُ: قُبَّةٌ مِنْ ثِيَابٍ تَكُونُ فِي  
الْبَيْتِ تَجْلِسُ فِيهَا الْمَرْأَةُ أَوْ تَنَامُ فِيهَا. وَلِذَلِكَ يُقَالُ لِلنِّسَاءِ: رَبَّاتُ الْحِجَالِ. فَإِذَا وُضِعَ فِيهَا  
سَرِيرٌ لِلإِتِّكَاءِ أَوِ الإِضْطِجَاعِ فِيهِ أَرِيكَةٌ. وَتَجْلِسُ فِيهَا الرَّجُلُ وَيَنَامُ مَعَ الْمَرْأَةِ، وَذَلِكَ مِنْ شِعَارِ  
أَهْلِ التَّرَفِ.

وَجُمِلَةُ نِعْمَ الشَّوَّابُ اسْتِئْنَافٌ مَدْحِ، وَمَحْصُوصٌ فِعْلٌ المَدْحِ مَحْدُوفٌ لِدَلَالَةٍ مَا تَقَدَّمَ عَلَيْهِ.

وَالْتَّقْدِيرُ: نِعْمَ الشَّوَابُ الْجَنَّاتُ الْمَوْصُوفَةُ.

وَعُطِيفٌ عَلَيْهِ فِعْلٌ إِنْشَاءٌ ثَانٍ وَهُوَ وَحْسِنَتْ مُرْتَفِقًا لِأَنَّ (حُسْنَ) وَ (سَاءَ) مُسْتَعْمَلَانِ اسْتِعْمَالٌ (نِعْمَ) وَ (بِئْسَ) فَعَمِلًا عَمَلَهُمَا. وَلِذَلِكَ كَانَ التَّقْدِيرُ: وَحْسِنَتِ الْجَنَّاتُ مُرْتَفِقًا. وَهَذَا

مُقَابِلٌ قَوْلِهِ فِي حِكَايَةِ حَالِ أَهْلِ النَّارِ وَسَاءَتْ مُرْتَفِقًا.

وَالْمُرْتَفِقُ: هُنَا مُسْتَعْمَلٌ فِي مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيِّ بِخِلَافِ مُقَابِلِهِ الْمُتَقَدِّمِ.

### [سُورَةُ الْكَهْفِ: الْآيَاتُ ٣٢ إِلَى ٣٦]

وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا رَجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ وَحَفَقْنَا هُمَا بِنَحْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا (٣٢) كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أَكْلَهَا وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئًا وَفَجَرْنَا خِلَاهُمَا نَهَرًا (٣٣) وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا (٣٤) وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا (٣٥) وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُدِّدْتُ إِلَى رَيْتِ لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلِبًا (٣٦)

عَطْفٌ عَلَى جُمْلَةٍ وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رِبُّكُمُ الْآيَاتِ فَإِنَّهُ بَعْدَ أَنْ بَيَّنَ لَهُمْ مَا أَعَدَ لِأَهْلِ الشِّرِّكِ وَذَكَرَ مَا يُقَابِلُهُ مِمَّا أَعَدَهُ لِلَّذِينَ آمَنُوا ضَرَبَ مَثَلًا لِحَالِ الْفَرِيقَيْنِ يُمْثِلُ قِصَّةً أَظْهَرَ اللَّهُ فِيهَا تَأْيِدَهُ لِلْمُؤْمِنِ وَإِهَايَتَهُ لِلْكَافِرِ، فَكَانَ لِذَلِكَ الْمَثَلِ شَبَهٌ يُمْثِلُ قِصَّةً أَصْحَابِ الْكَهْفِ مِنْ عَصْرٍ أَقْرَبَ لِعِلْمِ الْمُخَاطَبِيْنَ مِنْ عَصْرِ أَهْلِ الْكَهْفِ، فَضَرَبَ مَثَلًا لِلْفَرِيقَيْنِ لِلْمُشْرِكِيْنَ وَلِلْمُؤْمِنِيْنَ يُمْثِلُ رَجُلَيْنِ كَانَ حَالُ أَحَدِهِمَا مُعْجَبًا مُؤْنِقًا وَحَالُ الْآخَرِ بِخِلَافِ ذَلِكَ فَكَانَتْ عَاقِبَةُ صَاحِبِ الْحَالِ الْمُونَقةِ تَبَابًا وَحَسَارَةً، وَكَانَتْ عَاقِبَةُ الْآخَرِ بَحَاجَةً، لِيُظْهِرَ لِلْفَرِيقَيْنِ مَا يَجُرُّهُ الْعُرُورُ وَالْإِعْجَابُ وَالْجَبُروُتُ إِلَى صَاحِبِهِ مِنَ الْأَزْرَاءِ، وَمَا يُلْقَاهُ الْمُؤْمِنُ الْمُتَوَاضِعُ الْعَارِفُ يُسْنِنَ اللَّهُ فِي الْعَالَمِ مِنَ التَّذَكِيرِ وَالْتَّدَبُّرِ فِي الْعَوَاقِبِ فَيَكُونُ مُعَرَّضًا لِلصَّلَاحِ وَالنَّجَاحِ.

وَاللَّامُ فِي قَوْلِهِ: لَهُمْ يَجْوَزُ أَنْ يَتَعَلَّقُ بِفَعْلٍ وَاضْرِبْ كَفَوْلِهِ تَعَالَى: ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِنْ أَنْفُسِكُمْ [الرَّوْمَ: ٢٨]. وَيَجْوَزُ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِقَوْلِهِ: مَثَلًا تَعَلَّقُ الْحَالِ بِصَاحِبِهَا، أَيْ شَبَهَا لَهُمْ، أَيْ لِلْفَرِيقَيْنِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ [النَّحْل: ٧٤] ، وَالْوَجْهُ أَنْ يَكُونَ مُتَنَازِعًا فِيهِ بَيْنَ «ضَرَبَ، وَمَثَلًا» .

وَالضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: لَهُمْ يَعُودُ إِلَى الْمُشْرِكِيْنَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ وَلَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُمْ

ذِكْرٌ، وَيَعُودُ إِلَى جَمَاعَةِ الْكَافِرِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي .

ثُمَّ إِنْ كَانَ حَالٌ هَذِينَ الرَّجُلَيْنَ الْمُمَثَّلَ بِهِ حَالًا مَعْرُوفًا فَالْكَلَامُ تَمْثِيلٌ حَالٍ مَحْسُوسٍ بِحَالٍ مَحْسُوسٍ . فَقَالَ الْكَلِّيُّ: الْمَعْنَى بِالرَّجُلَيْنِ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَخْوَانٍ أَحَدُهُمَا كَافِرٌ وَهُوَ الْأَسْوَدُ بْنُ عَبْدِ الْأَشَدِ - بِشِينٍ مُعْجَمَةٍ - وَقَيلَ - بِسِينٍ مُهْمَلَةٍ - بْنُ عَبْدِ يَالِيلَ، وَالْأَخْرُ مُسْلِمٌ وَهُوَ أَخُوهُ: أَبُو سَلَمَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْأَشَدِ بْنُ عَبْدِ يَالِيلَ .

وَوَقَعَ فِي «الإِصَابَةَ» : بْنُ هِلَالٍ، وَكَانَ زَوْجُ أُمِّ سَلَمَةَ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ .

وَلَمْ يَذْكُرِ الْمُفَسِّرُونَ أَيْنَ كَانَتِ الْجَنَّاتُ، وَلَعَلَّهُمَا كَانَتَا بِالظَّاَفِيفِ فَإِنَّ فِيهِ جَنَّاتٍ أَهْلٍ مَكَّةَ . وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: هُمَا أَخْوَانٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَاتَ أَبُوهُمَا وَتَرَكَ هُمَا مَالًا فَاشْتَرَى أَحَدُهُمَا أَرْضًا وَجَعَلَ فِيهَا جَنَّتَيْنِ، وَتَصَدَّقَ الْأَخْرُ بِمَا لَهُ فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِمَا فِي الدُّنْيَا مَا قَصَّهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ السُّورَةِ، وَحَكَى مَصِيرُهُمَا فِي الْآخِرَةِ إِمَّا حَكَاهُ اللَّهُ فِي سُورَةِ الصَّافَّاتِ [٥٢] فِي قَوْلِهِ: فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ يَقُولُ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُصَدِّقِينَ الْآيَاتِ .. فَتَكُونُ قِصَّتُهُمَا مَعْلُومَةً إِمَّا نَزَلَ فِيهَا مِنَ الْقُرْآنِ فِي سُورَةِ الصَّافَّاتِ قَبْلَ سُورَةِ الْكَهْفِ .

وَإِنْ كَانَ حَالُ الرَّجُلَيْنَ حَالًا مَعْرُوضًا كَمَا جَوَزَهُ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ عَطَيَّةَ فَالْكَلَامُ عَلَى كُلِّ حَالٍ تَمْثِيلٌ مَحْسُوسٍ بِمَحْسُوسٍ لِأَنَّ تِلْكَ الْحَالَةَ مُتَصَوَّرَةٌ مُتَحَيَّلَةٌ . قَالَ ابْنُ عَطَيَّةَ: فَهَذِهِ الْهَيْئَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى لَا يَكَادُ الْمَرءُ يَتَحَيَّلُ أَجْمَلُ مِنْهَا فِي مَكَابِسِ النَّاسِ، وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ يَكُونُ هَذَا التَّمْثِيلُ كَالَّذِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَنْتَهِيَا مِنْ أَنْفُسِهِمْ كَمَثْلِ جَنَّةِ بِرْبِوَةِ [الْبَيْرُوَةِ: ٢٦٥] الْآيَاتِ .

وَالْأَظْهَرُ - مِنْ سِيَاقِ الْكَلَامِ وَصَنْعِ التَّرَاكِيبِ مِثْلُ قَوْلِهِ: قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكْفَرَتِ بِالَّذِي حَلَقَكَ مِنْ ثُرَابِ [الْكَهْفَ: ٣٧] إِلَّا فَقَدْ جَاءَ (قَالَ) غَيْرُ مُفْتَنٍ بِقَاءً وَذَلِكَ مِنْ شَأنِ حِكَايَةِ الْمُحَاوِرَاتِ الْوَاقِعَةِ، وَمِثْلُ قَوْلِهِ: وَمَمْ تَكُنْ لَهُ فِتْنَةٌ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مُنْتَصِرًا [الْكَهْفَ: ٤٣] - أَنْ يَكُونَ هَذَا الْمَثَلُ قِصَّةً مَعْلُومَةً وَلِأَنَّ ذَلِكَ أَوْقَعَ فِي الْعِبَرَةِ وَالْمُؤْعِظَةِ مِثْلُ الْمَوَاعِظِ بِمَصِيرِ الْأُمُمِ الْخَالِيةِ . وَمَعْنَى جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا قَدَرَنَا لَهُ أَسْبَابَ ذَلِكَ .

وَذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالْأَعْنَابِ وَالنَّحْلِ تَقْدَمٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: أَيُّودُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ خَيْلٍ وَأَعْنَابٍ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ [٢٦٦].

وَمَعْنَى حَفَقْنَا هُمَا أَحْطَنَا هُمَا، يُقَالُ: حَفَّهُ بِكَذَا، إِذَا جَعَلَهُ حَافَّاً بِهِ، أَيْ مُحِيطًا، قَالَ تَعَالَى:

وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ [الزمر: ٧٥] ، لِأَنَّ (حَفَّ) يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ فَإِذَا أُرِيدَ تَعْدِيْتُهُ إِلَى ثَانٍ عَدِيْتُهُ إِلَيْهِ بِالْبَاءِ، مِثْلُ: غَشِيْةٌ وَغَشَّاهُ بِكَذَا. وَمِنْ مَحَاسِنِ الْجَنَّاتِ أَنْ تَكُونَ مُحَاطَةً بِالْأَشْجَارِ الْمُثَمِّرَةِ.

وَمَعْنَى وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا الْهُمَنَاهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَهُمَا. وَظَاهِرُ الْكَلَامِ أَنَّ هَذَا الزَّرْعُ كَانَ فَاصِلًا بَيْنَ الْجَنَّاتِيْنِ: كَانَتِ الْجَنَّاتَانِ تَكْتِبَنَ حَقْلَ الزَّرْعِ فَكَانَ الْمَجْمُوعُ ضَيْعَةً وَاحِدَةً.

وَتَقْدَمَ ذِكْرُ الزَّرْعِ فِي سُورَةِ الرَّعْدِ.

وَكُلُّنَا اسْمُ دَالٌّ عَلَى الإِحْاطَةِ بِالْمُمْتَنَى يُفَسِّرُهُ الْمُضَافُ هُوَ إِلَيْهِ، فَهُوَ اسْمُ مُفَرِّدٍ دَالٌّ عَلَى شَيْئَيْنِ نَظِيرٍ رَوْجٍ، وَمُذَكَّرٌ (كِلَا). قَالَ سِيَّوْيِهُ: أَصْلُ كِلَا كِلُوا وَأَصْلُ كِلْنَا كِلُوا فَحَذَفَتْ لَامُ الْفِعْلِ مِنْ كِلْنَا وَعُوْضَتِ التَّاءُ عَنِ الْلَّامِ الْمَحْذُوفَةِ لِتَدْلِي التَّاءُ عَلَى التَّاءِيْثِ. وَيَجُوُرُ فِي حَبْرِ كِلَا وَكُلُّنَا الْإِفْرَادُ اعْتِبَارًا لِلْفَظِيهِ وَهُوَ أَفْصَحُ كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ. وَيَجُوُرُ تَنْيِيْثُ اعْتِبَارًا لِمَعْنَاهُ كَمَا فِي قَوْلِ الْفَرْزَدِيِّ:

كِلَاهُمَا حِينَ جَدَ الْجُرْبِيِّ بَيْنَهُمَا ... قَدْ أَفْعَاعَا وَكِلَا أَنْقَبِهِمَا رَأِيْ وَأُكْلَاهَا قَرَأَهُ الْجُمْهُورُ - بِضمِ الْهُمَزَةِ وَسُكُونِ الْكَافِ - . وَقَرَأَهُ عَاصِمٌ وَحَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَحَلْفٍ - بِضمِ الْهُمَزَةِ وَضمِ الْكَافِ - وَهُوَ الشَّمْرُ، وَتَقْدَمُ. وَجُمْلَةُ كِلْنَا الْجَنَّاتِيْنِ آتَتْ أُكْلَاهَا مُعْتَرِضَةً بَيْنَ الْجُمَلِ الْمُتَعَااطِفَةِ. وَالْمَعْنَى: أَمْرَتِ الْجَنَّاتَانِ إِثْمَارًا كَثِيرًا حَتَّى أَشْبَهَتِ الْمُعْطَى مِنْ عِنْدِهِ.

وَمَعْنَى وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئًا لَمْ تَنْفَصِّمْ مِنْهُ، أَيْ مِنْ أُكْلَاهَا شَيْئًا، أَيْ لَمْ تَنْفَصِّمْ عَنْ مِقْدَارِ مَا تُعْطِيهِ الْأَشْجَارُ فِي حَالِ الْخِصْبِ. فَفِي الْكَلَامِ إِيجَازٌ بِحَذْفِ مُضَافٍ. وَالْتَّقْدِيرُ:

وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْ مِقْدَارِ أَمْتَالِهِ . وَاسْتُعِيرَ الظُّلْمُ لِلنَّفْصِ عَلَى طَرِيقَةِ التَّمْثِيلِيَّةِ بِتَشْبِيهِ هَيْئَةِ صَاحِبِ الْجَنَّاتِيْنِ فِي إِنْقَانِ حَبْرِهِمَا وَتَرْقِبِ إِثْمَارِهِمَا بِهَيْئَةِ مِنْ صَارَ لَهُ حَقًّا فِي وَفْرَةِ غَلَّتِهَا بِحِيثُ إِذَا لَمْ تَأْتِ الْجَنَّاتِانِ بِمَا هُوَ مُتَرْقَبٌ مِنْهُمَا أَشْبَهَتَا مَنْ حَرَمَ ذَا حَقِّ حَقَّهُ فَظَلَمَهُ، فَاسْتُعِيرَ الظُّلْمُ لِإِفْلَالِ الْإِعْلَالِ، وَاسْتُعِيرَ نَفِيْهُ لِلْوَفَاءِ بِحَقِّ الْإِثْمَارِ.

وَالْتَّفْجِيرُ تَقْدَمٌ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ . [٩٠]

وَالنَّهَرُ - بِتَحْرِيكِ الْهَاءِ - لُغَةٌ فِي النَّهَرِ بِسُكُونِهَا . وَتَقْدَمٌ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِكُمْ بِنَهَرٍ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ [٢٤٩] .

وَجُمْلَةٌ وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فِي مَوْضِعِ الْخَالِ مِنْ لِأَحَدِهِمَا . وَالثُّمُرُ - بِضمِّ الثَّاءِ وَالْمِيمِ -: الْمَالُ الْكَثِيرُ الْمُخْتَلِفُ مِنَ النَّقَدِ وَالأنَعامِ وَالجَنَاتِ وَالْمَزَارِعِ . وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ ثَمَرٍ مَالُهُ بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ بِالْبَنَاءِ لِلنَّائِبِ، يُقَالُ: ثَمَرُ اللَّهُ مَالُهُ إِذَا كَثُرَ . قَالَ النَّابِعَةُ:

فَلَمَّا رَأَى أَنَّ ثَمَرَ اللَّهُ مَالُهُ ... وَأَتَلَ مَوْجُودًا وَسَدَّ مَفَاقِرَهُ

مُشْتَقًّا مِنِ اسْمِ الشَّمَرَةِ عَلَى سَيِّلِ الْمَجَازِ أَوِ الإِسْتِعَارَةِ لِأَنَّ الْأَرْبَاحَ وَعَفْوَ الْمَالِ يُشَبِّهُانِ ثَمَرَ الشَّجَرِ . وَشَاعَ هَذَا الْمَجَازُ حَتَّى صَارَ حَقِيقَةً . قَالَ النَّابِعَةُ:

مَهْلًا فِدَاءُ لَكَ الْأَقْوَامُ كُلُّهُمْ ... وَمَا أَثْمَرُ مِنْ مَالٍ وَمِنْ وَلَدٍ

وَقَرَا الْجُمُهُورُ ثَمَرٌ - بِضمِّ الْمُتَّثِّةِ وَضَمِّ الْمِيمِ - . وَقَرَاهُ أَبُو عَمْرٍ وَيَعْقُوبُ - بِضمِّ الْمُتَّثِّةِ وَسُكُونِ الْمِيمِ - . وَقَرَاهُ عَاصِمٌ - بِفتحِ الْمُتَّثِّةِ وَفَتْحِ الْمِيمِ - .

فَقَالُوا: إِنَّهُ جَمْعٌ ثَمَارٍ الدِّي هُوَ جَمْعٌ ثَمَرٌ، مِثْلُ كُتُبٍ جَمْعٌ كِتَابٍ فَيَكُونُ دَالًا عَلَى أَنْوَاعِ كَثِيرَةٍ بِمَا تُنْتِجُهُ الْمَكَاسِبُ، كَمَا تَقْدَمَ آنِفًا فِي جَمْعِ أَسَاوِرِ مِنْ قَوْلِهِ: أَسَاوِرٌ مِنْ ذَهَبٍ [الْكَهْفُ: ٣١] . وَعَنِ النَّحَاسِ بِسَنَدِهِ إِلَى شَعْلِبٍ عَنِ الْأَعْمَشِ: أَنَّ الْحَجَاجَ قَالَ:

لَوْ سِمعْتُ أَحَدًا يُقْرَأُ وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ (أَيْ بِضمِّ الثَّاءِ) لَقَطَعْتُ لِسَانَهُ . قَالَ شَعْلِبٌ: فَقُلْتُ لِلْأَعْمَشِ: أَنَا حُذْدٌ بِذِلِّكَ . قَالَ: لَا وَلَا نِعْمَةَ عَيْنٍ، وَكَانَ يُقْرَأُ: ثَمَرٌ، أَيْ بِضَمَّتِينِ.

وَالْمَعْنَى: وَكَانَ لِصَاحِبِ الْجَنَّاتِ مَالٌ، أَيْ غَيْرُ الْجَنَّاتِ . وَالْفَاءُ لِتَفْرِيعِ جَمَةِ فَقَالَ عَلَى الْجُمَلِ السَّابِقَةِ، لِأَنَّ مَا تَضَمَّنَتْهُ الْجُمَلُ السَّابِقَةُ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَنْشَأَ عَنْهُ عُرُورٌ بِالنَّفْسِ يَنْطِقُ رَبُّهُ عَنْ مِثْلِ ذَلِكِ الْقَوْلِ .

وَ(الصَّاحِب) هُنَا بِمَعْنَى الْمُقَارِنِ فِي الذِّكْرِ حَيْثُ انتَظَمُهُمَا حَبْرُ الْمَثَلِ، أَوْ أُرِيدَ بِهِ الْمَلَابِسُ الْمُخَاصِّمُ، كَمَا فِي قَوْلِ الْحَجَاجِ يُخَاطِبُ الْحَوَارِجَ «الْلَّسْتُمْ أَصْحَابِي بِالْأَهْوَازِ» .

وَالْمَرَادُ بِالصَّاحِبِ هُنَا الرَّجُلُ الْآخَرُ مِنَ الرَّجُلَيْنِ، أَيْ فَقَالَ: مَنْ لَيْسَ لَهُ جَنَّاتٌ فِي حِوارٍ بَيْنَهُمَا . وَلَمْ يَتَعَلَّقِ الْعَرَضُ بِذِكْرِ مَكَانٍ هَذَا الْقَوْلُ وَلَا سَبَبِهِ لِعدَمِ الْإِحْتِيَاجِ إِلَيْهِ فِي الْمَوْعِظَةِ .

وَجُمْلَةٌ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ حَالٌ مِنْ ضَمِيرِ فَقَالَ.  
وَالْمُحَاوِرَةُ: مُرَاجِعَةُ الْكَلَامِ بَيْنَ مُتَكَلِّمِينَ.

وَضَمِيرُ الْعَيْبَةِ الْمُنْفَصِلُ عَائِدٌ عَلَى ذِي الْجَنَّتَيْنِ. وَالضَّمِيرُ الْمَنْصُوبُ فِي يُحَاوِرُهُ عَائِدٌ عَلَى صَاحِبِ ذِي الْجَنَّتَيْنِ، وَرَبِّ الْجَنَّتَيْنِ يُحَاوِرُ صَاحِبَهُ. وَدَلَّ فِعْلُ الْمُحَاوِرَةِ عَلَى أَنَّ صَاحِبَهُ قَدْ وَعَظَهُ فِي الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، فَرَاجَعَهُ الْكَلَامُ بِالْفُحْرِ عَلَيْهِ وَالتَّطَاؤِلُ شَأْنَ أَهْلِ الْغُطْرَسَةِ وَالنَّقَائِصَ أَنْ يَعْدِلُوا عَنِ الْمُجَادَلَةِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَى إِظْهَارِ الْعَظَمَةِ وَالْكِبْرِيَاءِ. وَأَعْزُّ أَشَدُّ عَزَّةً. وَالْعَزَّةُ: ضِدُّ الدُّلُّ. وَهِيَ كَثْرَةُ عَدَدِ عَشِيرَةِ الرَّجُلِ وَشَجَاعَتِهِ. وَالنَّفَرُ: عَشِيرَةُ الرَّجُلِ الَّذِينَ يَنْفِرُونَ مَعَهُ. وَأَرَادَ بِهِمْ هُنَا وَلَدُهُ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ مُقَابِلَتُهُ فِي جَوَابِ صَاحِبِهِ بِقَوْلِهِ: إِنْ تَرَنَ أَنَا أَفْلَى مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا [الْكَهْفُ: ٤٠]. وَأَنْتَصَبَ نَفَرًا عَلَى تَمَيِّزِ نِسْبَةِ أَعْزُّ إِلَى ضَمِيرِ الْمُتَكَلِّمِ.

وَجُمْلَةٌ وَدَخَلَ جَنَّتَهُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنْ ضَمِيرِ قَالَ، أَيْ قَالَ ذَلِكَ وَقَدْ دَخَلَ جَنَّتَهُ مُرَافِقًا لِصَاحِبِهِ، أَيْ دَخَلَ جَنَّتَهُ بِصَاحِبِهِ، كَمَا يَدْلُلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: قَالَ مَا أَظْنُ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبْدًا، لِأَنَّ الْقَوْلَ لَا يَكُونُ إِلَّا خِطَابًا لِآخَرَ، أَيْ قَالَ لَهُ، وَيَدْلُلُ عَلَيْهِ أَيْضًا قَوْلُهُ: قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ [الْكَهْفُ: ٣٧]. وَوُقُوعُ جَوَابِ قَوْلِهِ: أَنَا أَكْثُرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعْزُّ نَفَرًا فِي خَلَالِ الْحَوَارِ الْجَارِي بَيْنَهُمَا فِي تِلْكَ الْجَنَّةِ.

وَمَعْنَى وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَهُوَ مُشْرِكٌ مُكَذِّبٌ بِالْبَعْثِ بَطْرٌ بِنِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ. وَإِنَّمَا أَفْرَدَ الْجَنَّةَ هُنَا وَهُمَا جَنَّتَانِ لِأَنَّ الدُّخُولَ إِنَّمَا يَكُونُ لِإِخْدَاهَا لِأَنَّهُ أَوْلُ مَا يَدْخُلُ إِنَّمَا يَدْخُلُ إِخْدَاهُمَا قَبْلَ أَنْ يَنْتَقِلَ مِنْهَا إِلَى الْأُخْرَى، فَمَا دَخَلَ إِلَّا إِخْدَى الْجَنَّتَيْنِ. وَالظَّنُّ بِمَعْنَى: الْإِعْتِقَادِ، وَإِذَا انتَقَى الظَّنُّ بِذَلِكَ ثَبَتَ الظَّنُّ بِضِدِّهِ. وَتَبِيُّدُ: تَهْلِكُ وَتَفْتَأِي.

وَالْإِشَارَةُ بِهَذَا إِلَى الْجَنَّةِ الَّتِي هُمَا فِيهَا، أَيْ لَا أَعْتَدَ أَنَّهَا تَنْتَقِضُ وَتَضْمَحِلُ. وَالْأَبْدُ: مُرَادُ مِنْهُ طُولُ الْمُدَّةِ، أَيْ هِيَ بِاقِيَّةٌ بَقَاءُ أَمْتَاهَا لَا يَعْتَرِيَهَا مَا يُبَيِّدُهَا. وَهَذَا اغْتِرَازٌ مِنْهُ بِعِنَاءٍ وَاغْتِرَازٌ بِمَا لِتِلْكَ الْجَنَّةِ مِنْ وُثُوقِ الشَّجَرِ وَقُوَّتِهِ وَثُبُوتِهِ وَاجْتِمَاعِ أَسْبَابِ نَمَائِهِ وَدَوَامِهِ حَوْلَهُ، مِنْ مِيَاهٍ وَظِلَالٍ. وَأَنْتَقَلَ مِنِ الْإِحْبَارِ عَنِ اعْتِقَادِهِ دَوَامَ تِلْكَ الْجَنَّةِ إِلَى الْإِحْبَارِ عَنِ اعْتِقَادِهِ بِنَفْيِ قِيَامِ

السّاعَةِ.

وَلَا تَلَازُمْ بَيْنَ الْمُعْتَقِدِينَ. وَلَكِنَّهُ أَرَادَ التَّوْرُوكَ عَلَى صَاحِبِهِ الْمُؤْمِنِ تَخْطِطَةً إِيَّاهُ، وَلِذَلِكَ عَقْبَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: وَلَئِنْ رُدْدُثُ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ حَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلِبًا تَهْكُمًا بِصَاحِبِهِ. وَقَرِيبَتِ التَّهْكُمُ قَوْلُهُ: وَمَا أَظْنُ السَّاعَةَ قَائِمَةً. وَهَذَا كَقُولُ الْعَاصِي بْنِ وَائِلٍ السَّهْمِيِّ لِحَبَابِ بْنِ الْأَرَّتِ «لَيَكُونَنَّ لِي مَالٌ هُنَالِكَ فَأَقْضِيَكَ دَيْنَكَ مِنْهُ» .

وَأَكَدَ كَلَامُهُ بِلَامِ الْفَسِيمِ وَنُونِ التَّوْكِيدِ مُبَالَغَةً فِي التَّهْكُمِ.

وَأَنْتَصَبَ مُنْقَلِبًا عَلَى تَمْيِيزِ نِسْبَةِ الْحَبَرِ. وَالْمُنْقَلِبُ: الْمَكَانُ الَّذِي يُنْقَلِبُ إِلَيْهِ، أَيْ يُرْجَعُ. وَضَمِيرُ مِنْهُمَا لِلْجَنَّتَيْنِ عَوْدًا إِلَى أَوَّلِ الْكَلَامِ تَقْنَنَا فِي حِكَايَةِ كَلَامِهِ عَلَى قِرَاءَةِ الْجَمْهُورِ مِنْهُمَا بِالشَّنِينَيْةِ، وَقَرَأَ أَبُو عَمِّرو وَعَاصِمٌ وَحَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَيَعْقُوبُ وَحَلْفُ مِنْهُمَا بِالْإِفْرَادِ جَرِيًّا عَلَى قَوْلِهِ: وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَقَوْلِهِ: أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ.

### [سُورَةُ الْكَهْفِ : الْآيَاتُ ٣٧ إِلَى ٤١]

قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقْتَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجْلًا (٣٧) لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا (٣٨) وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ إِنْ تَرَنَ أَنَا أَقْلَى مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا (٣٩) فَعَسَى رَبِّي أَنْ يُؤْتِنِنِي خَيْرًا مِنْ جَنَّتِكَ وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِنَ السَّمَاءِ فَتُصْبِحَ صَعِيدًا زَلَقاً (٤٠) أَوْ يُصْبِحَ مَا وَهَا غَورًا فَلَنْ تَسْتَطِعَ لَهُ طَلَبًا (٤١)

قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقْتَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجْلًا (٣٧) لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا (٣٨) وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

حُكْيَ كَلَامُ صَاحِبِهِ بِفَعْلِ الْقَوْلِ بِدُونِ عَطْفٍ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُ وَاقِعٌ مَوْقَعُ الْمُحَاوَرَةِ وَالْمُجَاوِبَةِ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ عَيْرَ مَرَّةٍ.

وَالْإِسْتِفْهَامُ فِي قَوْلِهِ: أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقْتَ مُسْتَعْمِلٌ فِي التَّعَجُّبِ وَالْإِنْكَارِ، وَلَيْسَ عَلَى حَقِيقَتِهِ، لِأَنَّ الصَّاحِبَ كَانَ يَعْلَمُ أَنَّ صَاحِبَهُ مُشْرِكٌ بِدَلِيلٍ قَوْلِهِ لَهُ: وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا. فَالْمُرَادُ بِالْكُفْرِ هُنَا الإِشْرَاعُ الَّذِي مِنْ جُمْلَةِ مُعْتَقَدَاتِهِ إِنْكَارُ الْبَعْثِ، وَلِذَلِكَ عُرِفَ بِطَرِيقِ

الْمَوْصُولِيَّةِ لِأَنَّ مَضْمُونَ الصِّلَةِ مِنْ شَائِنِهِ أَنْ يَصْرِفَ مَنْ يُدْرِكُهُ عَنِ الْإِشْرَاكِ بِهِ، فَإِنَّهُمْ يَعْتَرِفُونَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي خَلَقَ النَّاسَ فَمَا كَانَ غَيْرُ اللَّهِ مُسْتَحِقًا لِلْعِبَادَةِ.

ثُمَّ إِنَّ الْعِلْمَ بِالْخُلُقِ الْأَوَّلِ مِنْ شَائِنِهِ أَنْ يَصْرِفَ الْإِنْسَانَ عَنِ إِنْكَارِ الْخُلُقِ الثَّانِي، كَمَا قَالَ تَعَالَى: أَفَعَيْنَا بِالْخُلُقِ الْأَوَّلِ بَنْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِنْ خُلُقٍ جَدِيدٍ [ق: ١٥] ، وَقَالَ: وَهُوَ الَّذِي يَبْدُوا الْخُلُقَ ثُمَّ يُعِيذُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ [الرُّوم: ٢٧] ، فَكَانَ مَضْمُونُ الصِّلَةِ تَعْرِيضاً بِجَهْلِ الْمُخَاطَبِ.

وَقَوْلُهُ: مِنْ تُرَابٍ إِشَارَةٌ إِلَى الْأَجْزَاءِ الَّتِي تَتَكَوَّنُ مِنْهَا النُّطْفَةُ وَهِيَ أَجْزَاءُ الْأَعْدِيَّةِ الْمُسْتَخَلَصَةِ مِنْ تُرَابِ الْأَرْضِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلُّهَا إِمَّا ثُنِيتُ الْأَرْضُ [يُس: ٣٦].

وَالنُّطْفَةُ: مَاءُ الرَّجُلِ، مُشْتَفَةٌ مِنَ النَّطْفِ وَهُوَ السَّيَّلَانُ. وَسَوَّاكَ عَدَلَ حَلْقَكَ، أَيْ جَعَلَهُ مُتَنَاسِبًا فِي الشَّكْلِ وَالْعَمَلِ.

وَ(مِنْ) فِي قَوْلِهِ: مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةِ ابْنَائِيَّةٍ، وَقَوْلُهُ: لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي كُتِبَ فِي الْمُصْحَفِ بِالْأَلْفِ بَعْدِ التُّونِ. وَاتَّفَقَ الْقُرَاءُ الْعَشَرَةُ عَلَى إِثْبَاتِ الْأَلْفِ فِي النُّطْفِ فِي حَالِ الْوَقْفِ، وَأَمَّا فِي حَالِ الْوَصْلِ فَقَرَأَهُ الْجَمْهُورُ بِدُونِ نُطْقٍ بِالْأَلْفِ، وَقَرَأَهُ ابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَرُوَيْسٍ عَنْ يَعْقُوبَ بِإِثْبَاتِ النُّطْفِ بِالْأَلْفِ فِي حَالِ الْوَصْلِ، وَرَسْمُ الْمُصْحَفِ يَسْمَحُ بِكِلْتَنَا الرِّوَايَاتِيْنِ.

وَلَفْظُ لَكِنَّا مُرَكَّبٌ مِنْ (لَكِنْ) بِسُكُونِ التُّونِ الَّذِي هُوَ حَرْفُ اسْتِدْرَاكِ، وَمِنْ ضَمِيرِ الْمُتَكَلِّمِ (أَنَا). وَأَصْلُهُ: لَكِنْ أَنَا، فَخُذِفَتِ الْهَمْزَةُ تَخْفِيَّاً كَمَا قَالَ الزَّجَاجُ، أَيْ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ لَا لِعَلَّةٍ تَصْرِيفِيَّةٍ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لِلْهَمْزَةِ حُكْمُ التَّابِتِ فَلَمْ تَمْنَعْ مِنَ الْإِذْعَامِ الَّذِي يَمْنَعُ مِنْهُ مَا هُوَ مَحْدُوفٌ لِعَلَّةٍ بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْمَحْدُوفَ لِعَلَّةٍ عِنْزَلَةُ التَّابِتِ، وَنُقلَتْ حَرْكَتُهَا إِلَى تُونِ (لَكِنْ) السَّاِكِنَةِ دَلِيلًا عَلَى الْمَحْدُوفِ فَالْتَّقَى تُونَانِ مُتَحَرِّكَتَانِ فَلَزِمَ إِذْعَامُهُمَا فَصَارَ (لَكِنَّا). وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ (لَكِنَّ) الْمُشَدَّدَةُ التُّونِ الْمَفْتوحَتَهَا أُشْبِعَتْ فَتَتَحُشَّهَا، لِأَنَّ لَكِنَّ الْمُشَدَّدَةَ مِنْ أَحْوَاتِ إِنَّ تَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ الْإِسْمُ بَعْدَهَا مَنْصُوبًا وَلَيْسَ هُنَّا مَا هُوَ ضَمِيرٌ نَصِيبٌ، وَلَا يَجُوزُ اعْتِباُرُ ضَمِيرِ (أَنَا) ضَمِيرٌ نَصِيبٌ اسْمٌ (لَكِنَّ) لِأَنَّ ضَمِيرَ الْمُتَكَلِّمِ الْمَنْصُوبُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بِيَاءُ الْمُتَكَلِّمِ، وَلَا اعْتِباُرُ ضَمِيرِ الْمُتَكَلِّمِ الْمُشَارِكِ لِمُنَافَاتِهِ لِإِفْرَادِ ضَمَائِرِهِ بَعْدَهُ فِي قَوْلِهِ: هُوَ اللَّهُ رَبِّي

وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا.

(فَإِنَّا) مُبْتَدأ، وَجُمْلَةُ هُوَ اللَّهُ رَبِّي ضَمِيرٌ شَأنِ وَحْبَرُهُ، وَهِيَ حَبْرٌ (أَنَا)، أَيْ شَانِي هُوَ اللَّهُ رَبِّي. وَالْحَبْرُ فِي قَوْلِهِ: هُوَ اللَّهُ رَبِّي مُسْتَعْمَلٌ فِي الْإِقْرَارِ، أَيْ أَعْتَرُفُ بِأَنَّهُ رَبِّي خَلَافًا لَكَ. وَمَوْقِعُ الْإِسْتِدْرَاكِ مُضَادَّةٌ مَا بَعْدَ (لَكِنْ) لَا قَبْلَهَا، وَلَا سِيمَا إِذَا كَانَ الرَّجُلَانِ أَخْوَيْنِ أَوْ حَلِيلَيْنِ كَمَا قِيلَ فَإِنَّهُ قَدْ يُتَوَهَّمُ أَنَّ اعْتِقَادَهُمَا سَوَاءً.

وَأَكَدَ إِثْبَاتَ اعْتِرَافِهِ بِالْحَالِقِ الْوَاحِدِ بِمُؤْكِدَاتٍ أَرْبَعَةٍ، وَهِيَ: الْجُمْتَانِ الْإِسْمَيْتَانِ، وَضَمِيرُ الشَّانِ فِي قَوْلِهِ: لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي، وَتَعْرِيفُ الْمُسْنَدِ وَالْمُسْنَدِ إِلَيْهِ فِي قَوْلِهِ: اللَّهُ رَبِّي الْمُفِيدِ قَصْرٌ صِفَةٌ رُبُوبِيَّةُ اللَّهِ عَلَى نَفْسِ الْمُتَكَلِّمِ قَصْرًا إِضَافَيًّا بِالنِّسْبَةِ لِمُحَاطِبِهِ، أَيْ دُونَكَ إِذْ تَعْبُدُ آلهَةً غَيْرَ اللَّهِ، وَمَا الْقُصْرُ إِلَّا تَوْكِيدُ مُضَاعِفٍ، ثُمَّ بِالْتَّوْكِيدِ الْلُّفْظِيِّ لِلْجُمْلَةِ بِقَوْلِهِ: وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا.

وَعَطْفُ جُمْلَةٍ وَلَوْلَا إِذْ دَخَلتَ عَلَى جُمْلَةِ أَكَفَرْتَ عَطْفُ إِنْكَارٍ عَلَى إِنْكَارٍ. وَ (لَوْلَا) لِلتَّوْبِيخِ، كَشَاهِنَا إِذَا دَخَلتَ عَلَى الْفِعْلِ الْمَاضِيِّ، تَحْوِلُ لَوْلَا جَاؤُ عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ [النُّورُ: ١٣] ، أَيْ كَانَ الشَّانُ أَنْ تَقُولَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ عِوْضَ قَوْلِكَ: مَا أَطْلَى أَنْ تَبِدِّي هَذِهِ أَبْدًا وَمَا أَطْلَى السَّاعَةَ قَائِمَةً [الْكَهْفُ: ٣٦] . وَالْمَعْنَى: أَكَفَرْتَ بِاللَّهِ وَكَفَرْتَ بِعِمَّتَهُ.

وَ (مَا) مِنْ قَوْلِهِ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَحْسَنُ مَا قَالُوا فِيهَا إِنَّهَا مَوْصُولَةُ، وَهِيَ حَبْرٌ عَنْ مُبْتَدَأِ مَحْدُوفٍ يَدْلُلُ عَلَيْهِ مُلَابِسَةُ حَالِ دُخُولِ الْجَنَّةِ، أَيْ هَذِهِ الْجَنَّةُ مَا شَاءَ اللَّهُ، أَيْ الْأَمْرُ الَّذِي شَاءَ اللَّهُ إِعْطَاءً هُوَ إِيَّايَ.

وَأَحْسَنُ مِنْهُ عِنْدِي: أَنْ تَكُونَ (مَا) نَكِرَةً مَوْصُوفَةً. وَالْتَّقْدِيرُ: هَذِهِ شَيْءٌ شَاءَ اللَّهُ، أَيْ لِي. وَجُمْلَةُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ تَعْلِيَّلٌ لِكَوْنِ تِلْكَ الْجَنَّةِ مِنْ مَشِيشَةِ اللَّهِ، أَيْ لَا قُوَّةَ لِي عَلَى إِنْشَائِهَا، أَوْ لَا قُوَّةَ لِمَنْ أَنْشَأَهَا إِلَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّ الْفُوْيَ كُلُّهَا مَوْهِبَةٌ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى لَا ثُوَّرُ إِلَّا بِإِعْانَتِهِ بِسَلَامَةِ الْأَسْبَابِ وَالْأَلَالِ الْمُفَكَّرِهِ وَالصَّانِعَةِ. فَمَا فِي جُمْلَةِ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِنَ الْعُمُومِ جَعَلَهَا كَالْعِلَّةِ وَالدَّلِيلِ لِكَوْنِ تِلْكَ الْجَنَّةِ جُزِئِيًّا مِنْ جَزِئَاتِ مِنْشَئَاتِ الْفُوْيِ الْبَشَرِيَّةِ الْمُوْهُوَيَّةِ لِلنَّاسِ بِفَضْلِ اللَّهِ.

إِنْ تَرَنِ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ مَا لَا وَوْلَدًا فَعَسَى رَبِّي أَنْ يُوتِينَ خَيْرًا مِنْ جَنَّتِكَ وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِنَ السَّمَاءِ فَتُصْبِحَ صَعِيدًا زَلَقاً (٤٠) أَوْ يُصْبِحَ مَا وَهَا غَورًا فَلَنْ تَسْتَطِعَ لَهُ طَلَبًا (٤١).

جُلَّهُ ابْتِدَائِيهُ رَجَعَ إِلَى مُخَاوِيَةِ صَاحِبِهِ عَنْ قَوْلِهِ: أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَا لَا وَأَعْزُ نَفَرًا [الْكَهْفُ: ٣٤] ، وَعَظَمَهُ فِيهَا بِأَنَّهُ لَا يَدْرِي أَنْ تَصِيرَ كَثْرَةُ مَالِهِ إِلَى قِلَّةٍ أَوْ إِلَى اضْمَحَلَالٍ، وَأَنْ يَصِيرَ الْقَلِيلُ مَالُهُ ذَا مَالٍ كَثِيرٍ.

وَخُذِفَتْ يَاءُ الْمُتَكَلِّمِ بَعْدَ نُونِ الْوِقَايَةِ تَخْفِيْفًا وَهُوَ كَثِيرٌ. وَ (أَنَا) ضَمِيرُ فَصْلٍ، فَلِذِلِكَ كَانَ أَقَلَّ مَنْصُوبًا عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ لِتَرَنِ وَلَا اعْتِدَادٌ بِالضَّمِيرِ. وَ (عَسَى) لِلرَّجَاءِ، وَهُوَ طَلْبُ الْأَمْرِ الْقَرِيبِ الْحُصُولِ. وَلَعَلَّهُ أَرَادَ بِهِ الدُّعَاءَ لِنَفْسِهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ.

وَالْحُسْبَانُ: مَصْدَرُ حَسَبٍ كَالْعُفْرَانِ. وَهُوَ هُنَا صِفَةٌ لِمُوْصُوفٍ مَحْدُوفٍ، أَيْ هَلَّا كَجُلُّهُ ابْتِدَاءً، أَيْ مُقْدَرًا مِنَ اللَّهِ، كَفُولِهِ تَعَالَى: عَطَاءٌ حِسَابًا [النَّبَا: ٣٦]. وَقِيلَ: الْحُسْبَانُ اسْمُ جَمْعٍ لِسِهَامٍ قِصَارٍ يُرْمَى إِلَيْهَا فِي طَلْقٍ وَاحِدٍ وَلَيْسَ لَهُ مُفْرَدٌ. وَقِيلَ: اسْمُ جَمْعٍ حُسْبَانٍ وَهِيَ الصَّاعِقَةُ. وَقِيلَ: اسْمُ لِلْجَرَادِ. وَالْمَعَانِي الْأُرْبَعَةُ صَالِحَةٌ هُنَا، وَالسَّمَاءُ: الْجُنُونُ الْمُرْتَفِعُ فَوْقَ الْأَرْضِ.

وَالصَّعِيدُ: وَجْهُ الْأَرْضِ. وَتَقَدَّمَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: فَتَيَمِّمُوا صَعِيدًا طَيْبًا [الْمَائِدَةَ: ٦]. وَفَسَرُوهُ هُنَا بِذِلِكَ فَيَكُونُ ذِكْرُهُ هُنَا تَوْطِيْةً لِإِجْرَاءِ الصِّفَةِ عَلَيْهِ وَهِيَ زَلَقاً. وَفِي «اللِّسَانِ» عَنِ الْلَّيْثِ «يُقَالُ لِلْحَدِيقَةِ، إِذَا حَرَبَتْ وَذَهَبَ شَجَرَاؤُهَا: قَدْ صَارَتْ صَعِيدًا، أَيْ أَرْضًا مُسْتَوَيَّةً لَا شَجَرَ فِيهَا» اهـ. وَهَذَا إِذَا صَحَّ أَحْسَنُ هُنَا، وَيَكُونُ وَصْفُهُ بِزَلَقاً مُبَالَغَةً فِي انْعِدَامِ النَّفْعِ بِهِ بِالْمَرَّةِ. لَكِنَّ أَطْنَعُ أَنَّ الْلَّيْثَ ابْتَكَرَ هَذَا الْمَعْنَى مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ وَهُوَ تَقْسِيرٌ مَعْنَى الْكَلَامِ وَلَيْسَ تَبَيَّنَا لِمَدْلُولِ لَفْظِ صَعِيدٍ. وَنَظِيرَهُ قَوْلُهُ: وَإِنَّا جَاعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرْزاً [الْكَهْفُ: ٨] فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّوْرَةِ.

وَالرَّلْقُ: مَصْدَرُ رَلَقَتِ الرِّبْلُ، إِذَا اضْطَرَبَتْ وَرَلَقَتْ عَلَى الْأَرْضِ فَلَمْ تَسْتَقِرْ. وَوَصْفُ الْأَرْضِ بِذِلِكَ مُبَالَغَةً، أَيْ ذَاتَ زَلَقٍ، أَيْ هِيَ مُرْلَقَةً.

وَالْعَوْرُ: مَصْدَرُ غَارِ الْمَاءِ، إِذَا سَاخَ الْمَاءُ فِي الْأَرْضِ. وَوَصْفُهُ بِالْمَصْدَرِ لِلْمُبَالَغَةِ، وَلِذِلِكَ

فرَّغَ عَلَيْهِ فَلَنْ تَسْتَطِعَ لَهُ طَلَبًاً. وَجَاءَ بِحَرْفٍ تَوْكِيدَ النَّفْيِ زِيادةً فِي التَّحْقِيقِ هَذَا الرَّجَاءُ الصَّادِرُ مِنْ مَصْدَرِ الدُّعَاءِ.

### [سُورَةُ الْكَهْفِ : الْآيَاتُ ٤٢ إِلَى ٤٣]

وَأَحِيطَ بِشَمْرِهِ فَأَصْبَحَ يُقْلِبُ كَفِيهِ عَلَى مَا أَنْفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أَشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا (٤٢) وَلَمْ تَكُنْ لَهُ فِئَةٌ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مُنْتَصِرًا (٤٣)

كَانَ صَاحِبُهُ الْمُؤْمِنُ رَجُلًا صَالِحًا فَحَقَّ اللَّهُ رَجَاءُهُ، أَوْ كَانَ رَجُلًا مُحَدَّثًا مِنْ مُحَدَّثِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، أَوْ مِنْ مُحَدَّثِي الْأُمَّمِ الْمَاضِيَّةِ عَلَى الْخِلَافِ فِي الْمَعْنَى بِالرَّجُلَيْنِ فِي الْآيَةِ، أَهْمَمُهُ اللَّهُ مَعْرِفَةُ مَا قَدَرَهُ فِي الْعَيْنِ مِنْ عِقَابٍ فِي الدُّنْيَا لِلرَّجُلِ الْكَافِرِ الْمُتَجَبِّرِ.

وَإِنَّمَا لَمْ تُعْطِفْ جُمِلَةُ وَأَحِيطَ بِقَاءُ التَّقْرِيبِ عَلَى رَجَاءِ صَاحِبِهِ الْمُؤْمِنِ إِذَا لَمْ يَتَعَلَّقُ الْغَرَضُ فِي هَذَا الْمَقَامِ بِالإِشَارَةِ إِلَى الرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ، وَإِنَّمَا الْمُهِمُّ التَّنْبِيَّةُ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ حَادِثٌ حَلَّ بِالْكَافِرِ عِقَابًا لَهُ عَلَى كُفْرِهِ لِيَعْلَمَ السَّامِعُونَ أَنَّ ذَلِكَ جَزَاءُ أَمْثَالِهِ وَأَنَّ لَيْسَ بِحُصُوصِيَّةٍ لِدِعَوَةِ الرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ.

وَالْأَحَاطَةُ: الْأَخْذُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، مَأْخُوذَةٌ مِنْ إِحْاطَةِ الْعَدُوِّ بِالْقَوْمِ إِذَا عَرَاهُمْ. وَقَدْ تَقَدَّمْتُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ فِي سُورَةِ يُوسُفَ [٦٦] وَقَوْلِهِ: إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ [٦٠].

وَالْمَعْنَى: أُتَّفَ مَالُهُ كُلُّهُ بِأَنَّ أَرْسَلَ عَلَى الْجَنَّةِ وَالرَّزْعِ حُسْبَانَ مِنَ السَّمَاءِ فَأَصْبَحَتْ صَعِيدًا زَلَقاً وَهَلَكَتْ أَنْعَامُهُ وَسَلَبَتْ أَمْوَالُهُ، أَوْ حُسِيفَ إِلَيْهَا بِزُلْزَالٍ أَوْ نَحْوِهِ.

وَتَقَدَّمَ احْتِلَافُ الْقُرَاءِ فِي لَفْظِ ثَرْ آنِفًا عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَكَانَ لَهُ ثَرْ [الْكَهْفُ: ٣٤]. وَتَقْلِيلُ الْكَفَيْنِ: حَرَكَةٌ يَعْقُلُهَا الْمُتَحَسِّرُ، وَذَلِكَ أَنْ يُقْلِبَهُمَا إِلَى أَعْلَى ثُمَّ إِلَى قُبَّالَتِهِ تَحَسِّرًا عَلَى مَا صَرَفَهُ مِنَ الْمَالِ فِي إِحْدَاثِ تِلْكَ الْجَنَّةِ. فَهُوَ كِتَابَةٌ عَنِ التَّحَسِّرِ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ: فَرَعَ السِّنَّ مِنْ نَدِيمٍ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: عَصُوا عَنِّيْكُمُ الْأَنَمِلَ مِنَ الْعَيْنِ [آل عمران: ١١٩].

وَالْخَاوِيَّةُ: الْخَالِيَّةُ، أَيْ وَهِيَ خَالِيَّةٌ مِنَ الشَّجَرِ وَالرَّزْعِ، وَالْعُرُوشُ: السَّقْفُ. وَ (عَلَى) لِلَا سِتْعَلَاءِ. وَجُمِلَةُ عَلَى عُرُوشِهَا فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنْ ضَمِيرِ خَاوِيَّةٌ.

وَهَذَا التَّرْكِيبُ أَرْسَلَهُ الْقُرْآنُ مَثَلًا لِلْحَرَابِ التَّامِ الَّذِي هُوَ سُقْطُ سُقُوفِ الْبَنَاءِ وَجُدْرَانِهِ.

وَتَقْدَمُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ [٢٥٩] ، عَلَى أَنَّ الصَّمِيرَ مُرَادٌ بِهِ جُدْرَانُ الْقَرْيَةِ يُقْرِنَةً مُقَابِلَتِهِ بِعُرُوشِهَا، إِذَا الْقَرْيَةُ هِيَ الْمَنَازِلُ الْمُرَكَّبَةُ مِنْ جُدْرَانٍ وَسُقُوفٍ، ثُمَّ جَعَلَ ذَلِكَ مَثَلًا لِكُلِّ هَلَالٍ تَامٍ لَا تَبْقَى مَعَهُ بَقِيَّةٌ مِنَ الشَّيْءِ الْمَالِكِ.

وَجُمْلَةٌ وَيَقُولُ حِكَايَةً لِتَنَدِّيمِهِ عَلَى مَا فَرَطَ مِنْهُ حِينَ لَا يَنْفَعُهُ النَّدَمُ بَعْدَ خُلُولِ الْعَذَابِ.

وَالْمُضَارِعُ لِلِّدَلَالَةِ عَلَى تَكْرَرِ ذَلِكَ الْقَوْلِ مِنْهُ.

وَحْرَفُ النَّدَاءِ مُسْتَعْمَلٌ فِي التَّلَهُفِ. وَ (الْيَتَنِي) تَمِّي مُرَادُ بِهِ التَّنَدُمُ. وَأَصْلُ قَوْلِهِمْ (يَا لَيْتَنِي) أَنَّهُ تَنْزِيلٌ لِلْكَلِمَةِ مَنْزِلَةً مَنْ يَعْقِلُ، كَأَنَّهُ يُخَاطِبُ كَلِمَةً (لَيْتَ) يَقُولُ: احْضُرِي فَهَذَا أَوْاْنِكِ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتِي عَلَى مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ سُورَةُ الزَّمْرَ [٥٦].

وَهَذَا نَدَمٌ عَلَى الْإِشْرَاكِ فِيمَا مَضَى وَهُوَ يُؤْذِنُ بِأَنَّهُ آمَنَ بِاللَّهِ وَحْدَهُ حِينَئِذٍ.

وَقَوْلُهُ: وَمَمْ تَكُنْ لَهُ فِتْنَةٌ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَوْعِظَةٌ وَتَنِيهٌ عَلَى جَزَاءٍ قَوْلُهُ: وَأَعْزُرُ نَفَرًا [الْكَهْفُ: ٣٤].

وَالْفِتْنَةُ: الْجَمَاعَةُ. وَجُمْلَةٌ يَنْصُرُونَهُ صِفَةٌ، أَيْ لَمْ تَكُنْ لَهُ فِتْنَةٌ هَذِهِ صِفَتُهَا، فَإِنَّ فِتْنَةً لَمْ تُعْنِ عَنْهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ.

وَقَوْلُهُ: وَمَا كَانَ مُنْتَصِرًا أَيْ وَلَا يَكُونُ لَهُ انتِصَارٌ وَخَلَصٌ مِنْ الْعَذَابِ.

وَقَرَأَهُ الْجُمُهُورُ وَلَمْ تَكُنْ بِمُثْنَاهٍ فَوْقَيَةٌ اعْتِدَادًا بِتَأْنِيَثٍ فِتْنَةٌ فِي الْفُظُولِ. وَقَرَأَهُ حَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفُ «يَكُنْ» بِالْيَاءِ التَّخْتِيَّةِ. وَالْوَجْهَانِ جَائزَانِ فِي الْفَعْلِ إِذَا رَفَعَ مَا لَيْسَ بِتَحْقِيقِي التَّأْنِيَثِ.

وَاحْخَاطَ بِهِ هَذَا الْعِقَابَ لَا لِمُجَرَّدِ الْكُفْرِ، لِأَنَّ اللَّهَ قَدْ يُمْتَنِعُ كَافِرِينَ كَثِيرِينَ طُولَ حَيَاَتِهِمْ وَيُعْلِي لَهُمْ وَيَسْتَدِرُ جُهُمْ. وَإِنَّمَا أَحْخَاطَ بِهِ هَذَا الْعِقَابَ جَزَاءً عَلَى طُعَيَّانِهِ وَجَعْلِهِ ثَرَوَتَهُ وَمَالَهُ وَسِيلَةً إِلَى احْتِقَارِ الْمُؤْمِنِ الْفَقِيرِ، فَإِنَّهُ لَمَّا اعْتَزَّ بِتِلْكَ النِّعَمِ وَتَوَسَّلَ إِلَيْهَا إِلَى التَّكْدِيفِ بِوَعْدِ اللَّهِ اسْتَحْقَقَ عِقَابَ اللَّهِ بِسَلْبِ تِلْكَ النِّعَمِ عَنْهُ كَمَا سُلِّبَتِ النِّعَمَةُ عَنْ قَارُونَ حِينَ قَالَ:

إِنَّمَا أُوتِيَتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي [الْقَصَصُ: ٧٨]. وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا الْمَثَلُ مَوْضِعُ الْعِبْرَةِ لِلْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ جَعَلُوا النِّعَمَةَ وَسِيلَةً لِلتَّرَفُّعِ عَنْ مَحَالِسِ الدَّعْوَةِ لِأَنَّهَا تَجْمَعُ قَوْمًا يَرَوْنَهُمْ أَحَاطَ مِنْهُمْ وَطَلَبُوا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ طَرَدَهُمْ عَنْ مَجْلِسِهِ كَمَا تَقْدِمُ.

## **هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ هُوَ خَيْرٌ ثَوَابًا وَخَيْرٌ عُقْبًا (٤٤)**

تَذَكِّرُ لِلْجُمَلِ قَبْلَهَا لِمَا فِي هَذِهِ الْجُمَلَةِ مِنَ الْعُمُومِ الْحَاصِلِ مِنْ قَصْرِ الْوَلَايَةِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى  
الْمُفْتَضِي تَحْقِيقَ جُمْلَةٍ وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا [الْكَهْفُ: ٤٢] ، وَجُمْلَةٌ وَمَمْ تَكُونُ لَهُ  
فِتْنَةٌ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ [الْكَهْفُ: ٤٣] ، وَجُمْلَةٌ وَمَا كَانَ مُنْتَصِرًا [الْكَهْفُ: ٤٣] ، لِأَنَّ  
الْوَلَايَةَ مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تَبْعَثَ عَلَى نَصْرِ الْمَوْلَى وَأَنْ تُطْمِعَ الْمَوْلَى فِي أَنَّ وَلَيْهِ يَنْصُرُهُ. وَلِذَلِكَ لَمَّا  
رَأَى الْكَافِرُ مَا دَهَا مِنْ جَرَاءِ كُفْرِهِ التَّجَاحًا إِلَى أَنْ يَقُولَ: يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا [الْكَهْفُ:  
٤٢] ، إِذْ عَلِمَ أَنَّ الْأَلْهَمَ الْأُخْرَى لَمْ تُغْنِ وَلَا يَنْهُمْ عَنْهُ شَيْئًا، كَمَا قَالَ أَبُو سُفْيَانَ يَوْمَ أَسْلَمَ  
«لَقَدْ عَلِمْتُ أَنْ لَوْ كَانَ مَعَهُ إِلَهٌ آخَرُ لَقَدْ أَغْنَى عَنِّي شَيْئًا». فَاسْمُ الْإِشَارَةِ مُبْتَدَأٌ وَالْوَلَايَةُ لِلَّهِ  
جُمْلَةٌ حَبَرٌ عَنِ اسْمِ الْإِشَارَةِ.

وَاسْمُ إِشَارَةِ الْمَكَانِ الْبُعِيدِ مُسْتَعَارٌ لِلْإِشَارَةِ إِلَى الْحَالِ الْعَجِيبَةِ بِتَشْبِيهِ الْحَالَةِ بِالْمَكَانِ  
لِإِحْاطَتِهَا بِصَاحِبِهَا، وَتَشْبِيهُ غَرَابِتِهَا بِالْبُعْدِ لِنُدْرَةِ حُصُولِهَا. وَالْمَعْنَى: أَنَّ فِي مِثْلِ تِلْكَ الْحَالَةِ  
تَقْصُرُ الْوَلَايَةِ عَلَى اللَّهِ. فَالْوَلَايَةُ: جِنْسٌ مُعَرَّفٌ بِلَامِ الْجِنْسِ يُفِيدُ أَنَّ هَذَا الْجِنْسَ  
مُخْتَصٌ بِاللَّامِ عَلَى نَحْوِ مَا فُرِّرَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: الْحَمْدُ لِلَّهِ [الْفَاتِحة: ٢].

وَالْوَلَايَةُ - بِقَتْحِ الْوَاوِ - مَصْدَرُ وَلِيٍّ، إِذَا ثَبَتَ لَهُ الْوَلَاءُ. وَتَقْدَمَتْ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى:  
مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهاجِرُوا فِي سُورَةِ الْأَنْفَالِ [٧٢]. وَقَرَأَهُ حَمْزَةُ  
وَالْكِسَائِيُّ وَحَلَفَ الْوَلَايَةَ - بِكَسْرِ الْوَاوِ - وَهِيَ اسْمٌ لِلمَصْدَرِ أَوْ اسْمٌ بِمَعْنَى السُّلْطَانِ وَالْمُلْكِ.  
وَالْحَقِّ قَرَأَهُ الْجُمْهُورُ بِالْجُرْ، عَلَى أَنَّهُ وَصَفَ اللَّهَ تَعَالَى، كَمَا وُصِفَ بِذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:  
وَرُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ فِي سُورَةِ يُونُسَ [٣٠]. وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَحَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَحَلَفُ  
الْحَقِّ - بِالرَّفْعِ - صِفَةً لِلْوَلَايَةِ، فَالْحَقِّ بِمَعْنَى الصِّدْقِ لِأَنَّ وَلَايَةَ عَيْرِهِ كَذِبٌ وَبَاطِلٌ.  
قَالَ حُجَّةُ الْإِسْلَامِ: «وَالْوَاجِبُ بِذَاتِهِ هُوَ الْحَقُّ مُطْلَقًا، إِذْ هُوَ الدِّيْنُ يَسْتَبِينُ بِالْعُقْلِ أَنَّهُ  
مَوْجُودٌ حَقًّا، فَهُوَ مِنْ حَيْثُ ذَاتِهِ يُسَمَّى مَوْجُودًا وَمِنْ حَيْثُ إِضَافَتِهِ إِلَى الْعُقْلِ الدِّيْنُ أَدْرَكَهُ عَلَى  
مَا هُوَ عَلَيْهِ يُسَمَّى حَقًّا» اهـ.

وَهَذَا يَظْهُرُ وَجْهُ وَصْفِهِ هُنَا بِالْحَقِّ دُونَ وَصْفِ آخَرَ، لِأَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ فِي مِثْلِ تِلْكَ الْحَالِ أَنَّ  
عَيْرَ اللَّهِ لَا حَقِيقَةَ لَهُ أَوْ لَا دَوَامَ لَهُ.

وَحَيْرٌ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِعْنَى أَخِيرَ، فَيَكُونُ التَّفْضِيلُ فِي الْحُسْنَى عَلَى ثَوَابِ غَيْرِهِ وَعُفْفِ غَيْرِهِ، فَإِنَّ مَا يَأْتِي مِنْ ثَوَابٍ مِنْ غَيْرِهِ وَمِنْ عُفْفِي إِمَّا رَائِفٌ مُفْضٌ إِلَى ضُرٍّ وَإِمَّا رَازِيلٌ، وَثَوَابُ اللَّهِ حَالِصٌ دَائِمٌ وَكَذِيلَكَ عُفْبَاهُ.

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَيْرٌ سَمَّا ضِدَ الشَّرِّ، أَيْ هُوَ الَّذِي ثَوَابُهُ وَعُفْفُهُ حَيْرٌ وَمَا سِواهُ فَهُوَ شَرٌّ. وَالْتَّمْيِيزُ تَمْيِيزٌ نِسْبَةُ الْحَيْرِ إِلَى اللَّهِ. وَ «الْعُفْفُ» بِضَمَّتِينِ وَبِسُكُونِ الْقَافِ بِعَنْيَ الْعَاقِبَةِ، أَيْ آخِرَةُ الْأَمْرِ. وَهِيَ مَا يَرْجُوهُ الْمَرءُ مِنْ سَعْيِهِ وَعَمْلِهِ. وَقَرَأَ الْجُمُهُورُ عُفْبًا بِضَمَّتِينِ وَبِالْتَّنْوِينِ. وَقَرَأَهُ عَاصِمٌ وَحْمَزَةُ وَحَلْفٌ بِإِسْكَانِ الْقَافِ وَبِالْتَّنْوِينِ.

فَكَانَ مَا نَالَهُ ذَلِكَ الْمُشْرِكُ الْجَبَارُ مِنْ عَطَاءٍ إِمَّا نَالَهُ بِمَسَاعِهِ وَأَسْبَابِ ظَاهِرِيَّةٍ وَمَمْ يَنْلَهُ بِعِنَایَةٍ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَكَرَامَةٍ فَلَمْ يَكُنْ حَيْرًا وَكَانَتْ عَاقِبَتُهُ شَرًا عَلَيْهِ.

## [سُورَةُ الْكَهْفِ: آيَةُ ٤٥]

وَاصْرِبْ لَهُمْ مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَا إِنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاحْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوْهُ الرِّيَاحُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا (٤٥).

كَانَ أَعْظَمَ حَائِلَ بَيْنَ الْمُشْرِكِينَ وَبَيْنَ النَّظَرِ فِي أَدِلَّةِ الْإِسْلَامِ اهْمَاكُهُمْ فِي الْإِقْبَالِ عَلَى الْحَيَاةِ الرَّائِلَةِ وَنَعِيمِهَا، وَالْعُرُورُ الَّذِي غَرَّ طُعَاءَ أَهْلِ الشِّرْكِ وَصَرَفَهُمْ عَنِ إِعْمَالِ عُفْوِهِمْ فِي فَهْمِ أَدِلَّةِ التَّوْحِيدِ وَالْبَعْثِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: وَذَرْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ أُولَئِنَّ النَّعْمَةَ وَمَهْلُكُهُمْ قَلِيلًا [المزمول: ١١] ، وَقَالَ: أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَيْنَ إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِ آيَاتُنَا قَالَ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ [الْقَلْمَنْ]: ١٤ - ١٥.

وَكَانُوا يَحْسَبُونَ هَذَا الْعَالَمَ غَيْرَ آيِلٍ إِلَى الْفَنَاءِ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاةُنَا الدُّنْيَا مُؤْتَ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ [الْجَاثِيَّةُ: ٢٤]. وَمَا كَانَ أَحَدُ الرِّجَلَيْنِ اللَّذِيْنَ تَقَدَّمَتْ قِصْصُهُمَا إِلَّا وَاحِدًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذْ قَالَ: وَمَا أَطْلُ السَّاعَةَ قَائِمَةً [الْكَهْفُ]: ٣٦.

فَأَمَرَ اللَّهُ رَسُولُهُ بِأَنْ يَصْرِبَ لَهُمْ مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا الَّتِي غَرَّهُمْ بَهْجَتُهَا.

وَالْحَيَاةُ الدُّنْيَا: ثُلْكُ عَلَى مُدَّةِ بَقَاءِ الْأَنْواعِ الْحَيَّةِ عَلَى الْأَرْضِ وَبَقَاءِ الْأَرْضِ عَلَى حَالَتِهَا. فِي طَلَاقِ اسْمِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا عَلَى تِلْكَ الْمُدَّةِ لِأَنَّهَا مُدَّةُ الْحَيَاةِ النَّاقِصَةِ غَيْرُ الْأَبَدِيَّةِ لِأَنَّهَا مُقَدَّرٌ زَوَالُهَا، فَهِيَ دُنْيَا.

وَتُطْلُقُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا عَلَى مُدَّةٍ حَيَاةُ الْأَفْرَادِ، أَيْ حَيَاةً كُلِّ أَحَدٍ. وَصُفْهَا بِ(الدُّنْيَا) يَعْنِي الْقَرِيبَةِ، أَيِّ الْحَاضِرَةِ غَيْرِ الْمُنْتَظَرَةِ، كَمَّيْ عنِ الْحُضُورِ بِالْقُرْبِ، وَالْوَصْفُ لِلَاخْتِرَازِ عَنِ الْحَيَاةِ الْآخِرَةِ وَهِيَ الْحَيَاةُ بَعْدَ الْمَوْتِ.

وَالْكَافُ فِي قَوْلِهِ: كَمَاءٌ فِي مَحَلِّ الْحَالِ مِنَ (الْحَيَاةِ) الْمُضَافِ إِلَيْهِ (مَثَلِ). أَيْ اضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا لَهَا كَمَاءً أَنْزَلَنَا.

وَهَذَا الْمَثَلُ مُنْطَبِقٌ عَلَى الْحَيَاةِ الدُّنْيَا بِإِطْلَاقِيهَا، فَهُمَا مَرَادَانِ مِنْهُ. وَضَمِيرُ لَهُمْ عَائِدٌ إِلَى الْمُشْرِكَيْنَ كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ تَنَاسُقُ ضَمَائِرِ الْجَمِيعِ الْآتِيَةِ فِي قَوْلِهِ: وَحَشِرْنَاهُمْ فَلَمْ تُعَادِرْ مِنْهُمْ - عَرِضُوا- لِرَعْمَتِهِمْ أَلَّا نَجْعَلَ لَكُمْ مَوْعِدًا

وَاحْتِلَاطُ النَّبَاتِ: وَفُرْتُهُ وَالْتِفَافُ بِعَضِهِ بِعَضٍ مِنْ قُوَّةِ الْخِصْبِ وَالْأَرْدَهَارِ.

وَالْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (بِهِ) بَاءُ السَّبَبِيَّةِ. وَالضَّمِيرُ عَائِدٌ إِلَى (مَاءِ) أَيْ فَاحْتَلَطَ النَّبَاتُ بِسَبَبِ الْمَاءِ، أَيِّ احْتَلَطَ بَعْضُ النَّبَاتِ بِعَضٍ. وَلَيْسَتِ الْبَاءُ لِتَعْدِيَةِ فَعَلْ فَاحْتَلَطَ إِلَى الْمَفْعُولِ لِعَدَمِ وُضُوحِ الْمَعْنَى عَلَيْهِ، وَفِي ذِكْرِ الْأَرْضِ بَعْدَ ذِكْرِ السَّمَاءِ مُحْسِنُ الطِّبَاقِ. وَ (أَصْبَحَ) مُسْتَعْمَلَةٌ يَعْنِي صَارَ، وَهُوَ اسْتِعْمَالٌ شَائِعٌ.

وَالْهَشِيمُ: اسْمٌ عَلَى وَزْنِ فَعِيلٍ يَعْنِي مَفْعُولٍ، أَيْ مَهْشُومًا مُحَطَّمًا. وَالْهَشْمُ: الْكَسْرُ وَالْتَّقْتِيشُ.

وَتَذْرُوْهُ الرِّيَاحُ أَيْ تُفَرِّقُهُ فِي الْهَوَاءِ. وَالْذَّرُوْ: الرَّمْيُ فِي الْهَوَاءِ. شُبِهَتْ حَالَةُ هَذَا الْعَالَمِ بِهَا فِيهِ بِحَالَةِ الرَّوْضَةِ تَبَقَّى زَمَانًا بَهِيجَةً حَضِرَةً ثُمَّ يَصِيرُ نَبْتُهَا بَعْدَ حِينٍ إِلَى اضْمِحَلَالٍ. وَوَجْهُ الشَّبَهِ: الْمَصِيرُ مِنْ حَالٍ حَسَنٍ إِلَى حَالٍ سَيِّءٍ. وَهَذَا تَشْبِيهٌ مَعْقُولٌ بِمَحْسُوسٍ لِأَنَّ الْحَالَةَ الْمُشَبَّهَةُ مَعْقُولَةٌ إِذْ لَمْ يَرَ النَّاسُ بَوَادِرَ تَقْلُصٍ بَهْجَةِ الْحَيَاةِ، وَأَيْضًا شُبِهَتْ هَيْئَةُ إِقْبَالِ نَعِيمِ الدُّنْيَا فِي الْحَيَاةِ مَعَ الشَّبَابِ وَالْجِدَدِ وَرُحْرُفِ الْعَيْشِ لِأَهْلِهِ، ثُمَّ تَقْلُصِ ذَلِكَ وَرَوَالَ نَفْعِهِ ثُمَّ انْقِرَاضِهِ أَشْتَانًا بِهِ ثُمَّ تَطَالِيَهُ أَشْتَانًا فِي الْهَوَاءِ، تَشْبِيهًا لِمُرَكَّبِ مَحْسُوسٍ بِمُرَكَّبِ مَحْسُوسٍ وَوَجْهُ الشَّبَهِ كَمَا عَلِمْتَ. وَجُمْلَةُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُفْتَدِرًا جُمْلَةٌ مُعْتَرِضَةٌ فِي آخِرِ الْكَلَامِ. مَوْقِعُهَا التَّذَكِيرُ بِقُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى خَلْقِ الْأَشْيَاءِ وَأَضْدَادِهَا، وَجَعْلُ أَوَالِهَا مُفْضِيَّةً إِلَى أَوَارِخِهَا، وَتَرْتِيَّبُهُ أَسْبَابُ الْفَنَاءِ عَلَى أَسْبَابِ الْبَقَاءِ، وَذَلِكَ افْتِدَارٌ عَجِيبٌ. وَقَدْ أُفِيدَ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَلٍ وَجْهٍ بِالْعُمُومِ

الَّذِي فِي قَوْلِهِ: عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ بِذَلِكَ الْعُمُومُ أَشْبَهَ التَّذْكِيرَ. وَالْمُقْتَدِرُ: الْقَوِيُّ الْفُدْرَةُ.

### [سُورَةُ الْكَهْفِ: آيَةُ ٤٦]

الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ حَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا  
(٤٦)

اعْتِراضٌ أُرِيدَ بِهِ الْمَوْعِظَةُ وَالْعِبْرَةُ لِلْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ مَا فِيهِ الْمُشْرِكُونَ مِنَ النِّعْمَةِ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ  
مَا هُوَ إِلَّا زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا الَّتِي عَلِمْتُمُ أَنَّهَا إِلَى زَوَالٍ، كَفَوْلِهِ تَعَالَى: لَا يَعْرِلَكَ تَعْلُمُ الَّذِينَ  
كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ مَتَاعٌ قَلِيلٌ [آل عمران: ١٩٦] وَأَنَّ مَا أَعَدَ اللَّهُ لِلْمُؤْمِنِينَ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ وَخَيْرٌ  
أَمَلًا. وَالْإِعْتِباَطُ بِالْمَالِ وَالْبَنِينَ شَنْسَنَةٌ مَعْرُوفَةٌ فِي الْعَرَبِ، قَالَ طَرَفةُ:

فَلَوْ شَاءَ رَبِّي كَنْتُ قَيْسَ بْنَ عَاصِمٍ ... وَلَوْ شَاءَ رَبِّي كَنْتُ عَمْرُو بْنَ مَرْثَدٍ  
فَأَصْبَحْتُ ذَا مَالٍ كَثِيرٍ وَطَافَ بِي ... بَنُونَ كَرَامٌ سَادَةٌ لَمْسُودٌ

وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ صِفَاتٌ جَرَّاتٌ عَلَى مَوْصُوفٍ مَحْذُوفٍ، أَيِ الْأَعْمَالُ الصَّالِحَاتُ  
الْبَاقِيَاتُ، أَيِ الَّتِي لَا زَوَالَ لَهَا، أَيْ لَا زَوَالَ لِخَيْرِهَا، وَهُوَ ثَوَابُهَا الْخَالِدُ، فَهِيَ خَيْرٌ مِنْ زِينَةِ الْحَيَاةِ  
الْدُّنْيَا الَّتِي هِيَ عَيْرُ بَاقِيَةٍ.

وَكَانَ مُفْتَضَى الظَّاهِرِ فِي تَرْتِيبِ الْوَصْفَيْنِ أَنْ يُقْدَمَ الصَّالِحَاتُ عَلَى وَالْبَاقِيَاتُ لِأَنَّهُمَا وَإِنْ  
كَانَا وَصْفَيْنِ لِمَوْصُوفٍ مَحْذُوفٍ إِلَّا أَنَّ أَعْرَفَهُمَا فِي وَصْفِيَّةِ ذَلِكَ الْمَحْذُوفِ هُوَ الصَّالِحَاتُ،  
لِأَنَّهُ قَدْ شَاعَ أَنْ يُقَالُ: الْأَعْمَالُ الصَّالِحَاتُ وَلَا يُقَالُ الْأَعْمَالُ الْبَاقِيَاتُ، وَلِأَنَّ بَقَاءَهَا مُتَرِّبٌ  
عَلَى صَالِحِهَا، فَلَا جَرَمَ أَنَّ الصَّالِحَاتِ وَصْفٌ قَامَ مَقَامَ الْمَوْصُوفِ وَأَغْنَى عَنْهُ كَثِيرًا فِي الْكَلَامِ  
حَتَّى صَارَ لَفْظُ (الصَّالِحَاتِ) بِمِنْزِلَةِ الْإِسْمِ الدَّالِّ عَلَى عَمَلِ خَيْرٍ، وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي الْفُرْقَانِ قَالَ  
تَعَالَى: وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ [الْكَهْفُ: ١٠٧] ، وَفِي كَلَامِهِمْ قَالَ جَرِيرُ:

كَيْفَ الْمِجَاءُ وَمَا تَنْفَكُ صَالِحَةٌ ... مِنْ آلِ لَامٍ بِظَهَرِ الْعَيْبِ تَأْتِيَنِي

وَلَكِنْ حُولَفَ مُفْتَضَى الظَّاهِرِ هُنَا، فَقُدْمَ (الْبَاقِيَاتُ) لِلتَّنْبِيَةِ عَلَى أَنَّ مَا ذُكِرَ قَبْلَهُ إِنَّمَا كَانَ  
مَفْصُولًا لِأَنَّهُ لَيْسَ بِبَاقٍ، وَهُوَ الْمَالُ وَالْبَنُونَ، كَفَوْلِهِ تَعَالَى: وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَنَاعٌ  
[الرَّعدُ: ٢٦] ، فَكَانَ هَذَا التَّقْدِيمُ قَاضِيَا لِحَقِّ الْإِيجَازِ لِإِعْنَائِهِ عَنْ كَلَامِ مَحْذُوفٍ، تَقْدِيرُهُ: أَنَّ  
ذَلِكَ زَائِلٌ أَوْ مَا هُوَ بِبَاقٍ وَالْبَاقِيَاتُ مِنَ الصَّالِحَاتِ خَيْرٌ مِنْهُ، فَكَانَ قَوْلُهُ: فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَدْرُوهُ

الرِّيَاحُ [الْكَهْفَ: ٤٥] مُفِيدًا لِلرَّوَايَاتِ بِطَرِيقَةِ التَّمثِيلِ وَهُوَ مِنْ دَلَالَةِ التَّضَمْنِ، وَكَانَ قَوْلُهُ: وَالْبَاقِيَاتُ مُفِيدًا زَوَالَ عَيْرِهَا بِطَرِيقَةِ الْإِلْتِرَامِ، فَحَصَلَ دَلَالَتَانِ غَيْرُ مُطَابِقَتِينَ وَهُمَا أَوْقَعُ فِي صِنَاعَةِ الْبَلَاغَةِ، وَحَصَلَ بِشَانِيَتِهِمَا تَأْكِيدٌ لِمُقَادِ الْأُولَى فَجَاءَ كَلَامًا مُؤَكِّدًا مُوجَزاً.

وَنَظِيرُ هَذِهِ الْآيَةِ آيَةُ سُورَةِ مَرْيَمَ قَوْلُهُ: وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ حَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوابًا وَحَيْرٌ مَرَدًا [مَرْيَمَ: ٧٦] فَإِنَّهُ وَقَعَ إِثرَ قَوْلِهِ: وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ حَيْرٌ مَقَاماً وَأَحْسَنُ نَدِيَّاً وَكُمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثَاثًا وَرِءَيَاً [مَرْيَمَ: ٧٣ - ٧٤] الْآيَةَ.

وَتَقْدِيمُ الْمَالِ عَلَى الْبَيِّنَاتِ فِي الدِّكْرِ لِأَنَّهُ أَسْبَقُ حُطُورًا لِأَدْهَانِ النَّاسِ، لِأَنَّهُ يَرْغُبُ فِيهِ الصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ وَالشَّابُ وَالشَّيْخُ وَمَنْ لَهُ مِنَ الْأَوْلَادِ مَا قَدْ كَفَاهُ وَلِذِلِكَ أَيْضًا قُدْمٌ فِي بَيْتِ طَرْفَةِ الْمَذْكُورِ آنِفًا.

وَمَعْنَى وَحَيْرٌ أَمَلًا أَنَّ أَمَلَ الْأَمِيلِ فِي الْمَالِ وَالْبَيِّنَاتِ إِنَّمَا يَأْمُلُ حُصُولَ أَمْرٍ مَشْكُوكٍ فِي حُصُولِهِ وَمَقْصُورٍ عَلَى مُدَّتِهِ. وَأَمَّا الْأَمَلُ لِتَوَابِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ فَهُوَ يَأْمُلُ حُصُولَ أَمْرٍ مَوْعِدٍ بِهِ مِنْ صَادِقِ الْوَعْدِ، وَيَأْمُلُ شَيْئًا تَحْصُلُ مِنْهُ مَنْفَعَةُ الدُّنْيَا وَمَنْفَعَةُ الْآخِرَةِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكْرٍ أَوْ أُنْشِيَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيهِ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ [النَّحْلُ: ٩٧]. فَلَا جَرَمَ كَانَ قَوْلُهُ: وَحَيْرٌ أَمَلًا بِالتَّحْفُقِ وَالْعُمُومِ تَذْيِلاً لِمَا قَبْلَهُ.

## [سُورَةُ الْكَهْفِ : الْآيَاتُ ٤٧ إِلَى ٤٨]

وَيَوْمَ نُسَيِّرُ الْجِبَالَ وَتَرَى الْأَرْضَ بارِزَةً وَحَشِّرَنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا (٤٧) وَعَرَضُوا عَلَى رَبِّكَ صَفَّا لَقْدْ جِئْنُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ بَلْ زَعْمَتُمْ أَنَّ نَجْعَلَ لَكُمْ مَوْعِدًا (٤٨)

عَطْفٌ عَلَى جُلَّةٍ وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا [الْكَهْفَ: ٤٥]. فَلَقْظُ (يَوْمَ) مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ، تَقْدِيرُهُ: اذْكُرْ، كَمَا هُوَ مُتَعَارَفٌ فِي أَمْثَالِهِ. فَبَعْدَ أَنْ بَيَّنَ لَهُمْ تَعْرُضَ مَا هُمْ فِيهِ مِنْ نَعِيمٍ إِلَى الرَّوَايَةِ عَلَى وَجْهِ الْمَوْعِظَةِ، أَعْقَبَهُ بِالْتَّدْكِيرِ بِمَا بَعْدَ ذَلِكَ الرَّوَايَةِ بِتَصْوِيرِ حَالِ الْبَعْثِ وَمَا يَتَرَقَّبُهُمْ فِيهِ مِنَ الْعِقَابِ عَلَى كُفْرِهِمْ بِهِ، وَذَلِكَ مُقَابَلَةٌ لِضِدِّهِ الْمَذْكُورِ فِي قَوْلِهِ: وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ حَيْرٌ [الْكَهْفَ: ٤٦].

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الظَّرْفُ مُتَعَلِّقًا بِمَحْدُوفٍ عَيْرِ فِعْلٍ (إذْكُرْ) يَدْلُّ عَلَيْهِ مَقَامُ الْوَعِيدِ مِثْلًا: يَرَوْنَ أَمْرًا مُفْضِلًا أَوْ عَظِيمًا أَوْ تَحْوَ ذَلِكَ مَا تَدْهَبُ إِلَى تَقْدِيرِهِ نَفْسُ السَّامِعِ. وَيُقَدَّرُ الْمَحْدُوفُ مُتَأَخِّرًا عَنِ الظَّرْفِ وَمَا اتَّصَلَ بِهِ لِعَصْدِ تَهْوِيلِ الْيَوْمِ وَمَا فِيهِ. وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الظَّرْفُ مُتَعَلِّقًا بِفَعْلِ الْقُولِ الْمُقَدَّرِ عِنْدَ قَوْلِهِ: قَدْ جَنَّتُمُونَا إِذْ لَا يُنَاسِبُ مَوْقِعَ عَطْفِ هَذِهِ الْجُمْلَةِ عَلَى الَّتِي قَبْلَهَا، وَلَا وَجْهٌ مَعَهُ لِتَقْدِيمِ الظَّرْفِ عَلَى عَالِمِلِهِ.

وَتَسِيرُ الْجِبَالِ: نَقْلُهَا مِنْ مَوَاضِعِهَا بِزَلَالٍ أَرْضِيٌّ عَظِيمٌ، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَإِذَا الْجِبَالُ سُرِّيَتْ [التَّكْوِيرُ: ٣] وَقَوْلِهِ تَعَالَى: وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ [النَّمَلُ: ٨٨]. وَقَيْلَ: أُطْلَقَ التَّسِيرُ عَلَى تَنَاثُرِ أَجْزَائِهَا. فَالْمَرَادُ: وَيَوْمَ نُسِيرُ كُلَّ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ، فَيَكُونُ كَقَوْلِهِ: وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعَهْنِ الْمَنْفُوشِ [الْقَارِعَةُ: ٥] وَقَوْلِهِ: وَبُسْتَ الْجِبَالُ بَسَّا فَكَانَتْ هَبَاءً مُنْبَثًا [الْوَاقِعَةُ: ٥ - ٦] وَقَوْلِهِ: وَسِيرَتِ الْجِبَالُ فَكَانَتْ سَرَابًا [النَّبَأُ: ٢٠]. وَالسَّبَبُ وَاحِدٌ، وَالْكَيْفِيَّاتِ مُتَلَازِمَاتٍ، وَهُوَ مِنْ أَخْوَالِ الْفِرَاضِ نِظَامٌ هَذَا الْعَالَمُ، وَإِقْبَالٌ عَالِمٌ لِلْحَيَاةِ الْخَالِدَةِ وَالْبَعْثِ.

وَقَرَأَ الْجُمْهُورُ نُسِيرٌ بِنُونِ الْعَظَمَةِ. وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ، وَأَبُو عَمْرٍ وَيَوْمَ نُسِيرُ الْجِبَالُ بِمُثْنَاثٍ فَوْقَيَّةٍ بِنَاءُ الْفِعْلِ إِلَى الْمُجْهُولِ وَرَفْعُ الْجِبَالِ.

وَالْحِطَابُ فِي قَوْلِهِ: وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً لِغَيْرِ مَعِينٍ. وَالْمَعْنَى: وَيَرَى الرَّأْيِيُّ، كَقَوْلُ طَرَفَةِ: تَرَى جُثُوتَيْنِ مِنْ تُرَابٍ عَلَيْهِمَا ... صَفَائِحُ صُمُّ مِنْ صَفِيفٍ مُنَضَّدِّلٍ وَهُوَ نَظِيرُ قَوْلِهِ: فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ إِمَّا فِيهِ [الْكَهْفُ: ٤٩].

وَالْبَارِزَةُ: الظَّاهِرَةُ، أَيِّ الظَّاهِرُ سَطْحُهَا، إِذْ لَيْسَ عَلَيْهَا شَيْءٌ يَسْتُرُ وَجْهَهَا مِنْ شَجَرٍ وَنَبَاتٍ أَوْ حَيَّانِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: فَإِذَا هُمْ بِالسَّاهِرَةِ [النَّازِعَاتُ: ١٤].

وَجُمْلَةُ وَحَشَرْنَاهُمْ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنْ ضَمِيرِ تَسِيرٍ عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ بِنُونِ الْعَظَمَةِ، أَوْ مِنْ الْفَاعِلِ الْمَنْوِيِّ الَّذِي يَقْتَضِيهِ بِنَاءُ الْفِعْلِ لِلنَّائِبِ عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ تَسِيرُ الْجِبَالُ بِالْبَنَاءِ لِلنَّائِبِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَ جُمْلَةَ وَحَشَرْنَاهُمْ مَعْطُوفَةً عَلَى جُمْلَةِ نُسِيرُ الْجِبَالَ عَلَى تَأْوِيلِهِ بِ(نَحْشُرُهُمْ) بِأَنَّ أَطْلَقَ الْفِعْلَ الْمَاضِي عَلَى الْمُسْتَقْبَلِ تَبَنِّيَهَا عَلَى تَحْقِيقِ وُقُوعِهِ.

وَالْمُعَادِرَةُ: إِنْقَاءُ شَيْءٍ وَتَرْكُهُ مِنْ تَعْلُقِ فِعْلٍ بِهِ، وَضَمَائِرُ الْعَيْبَةِ فِي حَشَرْنَاهُمْ وَمِنْهُمْ -

عَرِضُوا

عَائِدَةٌ إِلَى مَا عَادَ إِلَيْهِ ضَمِيرُ الْعَيْبَةِ فِي قَوْلِهِ: وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا [الْكَهْفُ: ٤٥].

وَعَرَضُ الشَّيْءِ: إِخْضَارُهُ لِيُرَى حَالُهُ وَمَا يَحْتَاجُهُ. وَمِنْهُ عَرَضُ الْجَيْشِ عَلَى الْأَمِيرِ لِيُرَى حَاهِئُهُ وَعِدَّتَهُمْ.

وَفِي الْحَدِيثِ «عَرَضَتْ عَلَيِ الْأَمْمَ»  
وَهُوَ هُنَا مُسْتَعَازٌ لِإِخْضَارِهِمْ حَيْثُ يَعْلَمُونَ أَنَّهُمْ سَيَتَلَقَّوْنَ مَا يَأْمُرُ اللَّهُ بِهِ فِي شَأْنِهِمْ.  
وَالصَّافُ: جَمَاعَةٌ يَقْفُونَ وَاحِدًا حَذْوًا وَاحِدًا بِحَيْثُ يَبْدُو جَمِيعُهُمْ لَا يَحْجُبُ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَحَدًا. وَأَصْلُهُ مَصْدَرٌ (صَفَّهُمْ) إِذَا أَوْقَفُهُمْ، أُطْلِقَ عَلَى الْمَصْفُوفِ. وَانْتَصَبَ صَفًّا عَلَى الْحَالِ مِنْهُمْ وَأَوْ عَرِضُوا. وَتَلَكَ الْحَالَةُ إِيَّدَانٍ بِأَنَّهُمْ أَخْضِرُوا بِحَالَةِ الْجَنَّةِ الَّذِينَ لَا يَخْفَى مِنْهُمْ أَحَدٌ إِيقَاعًا لِلرُّعَبِ فِي قُولِبِهِمْ.

وَجُمَلَةُ عَرِضُوا عَلَى رِيلَكَ مَعْطُوفَةٌ عَلَى جُمَلَةِ وَحَشَرَنَاهُمْ، فَهِيَ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنَ الضَّمِيرِ الْمَنْصُوبِ فِي حَشَرَنَاهُمْ، أَيْ حَشَرَنَاهُمْ وَقَدْ عَرِضُوا تَنْبِيهًًا عَلَى سُرْعَةِ عَرْضِهِمْ فِي حِينِ حَشْرِهِمْ.

وَعَدَلَ عَنِ الْإِضْمَارِ إِلَى التَّعْرِيفِ بِالْإِضَافَةِ فِي قَوْلِهِ: لِرِيلَكَ دُونَ أَنْ يُقَالَ (عَلَيْنَا) لِتَضَمِّنِ الْإِضَافَةِ تَنْوِيهًًا بِشَأنِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ بِأَنَّ فِي هَذَا الْعَرْضِ وَمَا فِيهِ مِنَ التَّهْدِيدِ نَصِيبًا مِنَ الْإِنْتِصَارِ لِلْمُخَاطَبِ إِذْ كَذَبُوهُ حِينَ أَخْبَرُهُمْ وَأَنْذِرُهُمْ بِالْبَعْثِ. وَجَمِلة: قَدْ جِئْنُمُونَا مَقْوِلٌ لِقَوْلٍ مَحْدُوفٍ دَلَّ عَلَيْهِ أَنَّ الْجُمَلَةَ خَطَابٌ لِلْمَعْرُوضِينَ فَتَعَيَّنَ تَقْدِيرُ الْقَوْلِ، وَهَذِهِ الْجُمَلَةُ فِي مَحْلِ الْحَالِ. وَالتَّقْدِيرُ: قَائِلِينَ هُمْ لَقَدْ جِئْنُمُونَا. وَذَلِكَ بِإِسْمَاعِيلِهِمْ هَذَا الْكَلَامُ مِنْ جَانِبِ اللَّهِ تَعَالَى وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ جَانِبِ اللَّهِ تَعَالَى. وَالْخِطَابُ فِي قَوْلِهِ: قَدْ جِئْنُمُونَا مُوجَّهٌ إِلَى مَعَادِ ضَمِيرِ عَرْضُوا.

وَالْخِبْرُ فِي قَوْلِهِ: قَدْ جِئْنُمُونَا مُسْتَعْمَلٌ فِي التَّهْدِيدِ وَالتَّعْلِيظِ وَالتَّنْذِيمِ عَلَى إِنْكَارِهِمُ الْبَعْثِ. وَالْمَحِيَّ: بَحَازُ فِي الْحُضُورِ، شُبِّهُوا حِينَ مَوْهِمٌ بِالْعَائِبِينَ وَشُبِّهُتْ حَيَاةُهُمْ بَعْدَ الْمَوْتِ بِمَحِيَّهِ الْغَائِبِ.

وَقَوْلُهُ: مَا حَلَفْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَاقِعٌ مَوْقِعُ الْمُفْعُولِ الْمُطْلَقِ الْمُفِيدِ لِلْمُشَابَهَةِ، أَيْ جِئْنُمُونَا

مَحِيئاً كَخَلْقِكُمْ أَوَّلَ مَرَّةً. فَالْخَلْقُ الثَّانِي أَشْبَهُ الْخَلْقَ الْأَوَّلَ، أَيْ فَهَذَا خَلْقٌ ثَانٍ.  
 وَ (مَا) مَصْدَرِيَّةٌ، أَيْ كَخَلْقِنَا إِيَّاكُمُ الْمَرَّةُ الْأُولَى، قَالَ تَعَالَى: أَفَعَيْنَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُمْ  
 فِي لَبْسٍ مِنْ حَلْقٍ جَدِيدٍ [ق: ١٥]. وَالْمَفْصُودُ التَّعْرِيضُ بِخَطْبِهِمْ فِي إِنْكَارِهِمُ الْبَعْثَ.  
 وَالإِضْرَابُ فِي قَوْلِهِ: لَرَعَمْتُمْ أَلَّنْ تَجْعَلَ لَكُمْ مَوْعِداً  
 اتِّقَاعُ مِنَ التَّهْدِيدِ وَمَا مَعَهُ مِنَ التَّعْرِيضِ بِالتَّعْلِيقِ إِلَى التَّصْرِيفِ بِالتَّعْلِيقِ فِي قَالِبِ الإِنْكَارِ  
 فَالْحَبْرُ مُسْتَعْمَلٌ فِي التَّعْلِيقِ مَحَاجِزاً وَلَيْسَ مُسْتَعْمَلًا فِي إِفَادَةِ مَدْلُولِهِ الْأَصْلِيِّ.  
 وَالزَّعْمُ: الاعْتِقادُ الْمُخْطَىءُ، أَوِ الْحَبْرُ الْمُعَرَّضُ لِلْكَذِبِ. وَالْمَوْعِدُ أَصْلُهُ: وَقْتُ الْوَعْدِ بِشَيْءٍ  
 أَوْ مَكَانُ الْوَعْدِ. وَهُوَ هُنَا الزَّمْنُ الْمُوَعُودُ بِهِ الْحَيَاةُ بَعْدَ الْمَوْتِ.  
 وَالْمَعْنَى: أَنَّكُمْ اعْتَقَدْتُمْ بِاَطِّلاً أَنْ لَا يَكُونَ لَكُمْ موعد للبعث بعداً ملؤت أبداً.

### [سُورَةُ الْكَهْفُ : آيَةُ ٤٩]

وَوُضُعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَنَا مَا لِهَا الْكِتَابِ  
 لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حاضِراً وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا (٤٩)  
 جُمِلَةٌ وَوُضُعَ الْكِتَابُ مَعْطُوفَةٌ عَلَى جُمِلَةٍ عَرِضُوا عَلَى رَبِّكَ [الْكَهْفُ: ٤٨] ، فَهِيَ فِي  
 مَوْضِعِ الْحَالِ، أَيْ وَقْدَ وُضِعَ الْكِتَابُ.  
 وَالْكِتَابُ مُرَادٌ بِهِ الْجِنْسُ، أَيْ وُضِعَتْ كُتُبُ أَعْمَالِ الْبَشَرِ، لِأَنَّ لِكُلِّ أَحَدٍ كِتَابًا، كَمَا دَلَّتْ  
 عَلَيْهِ آيَاتُ أُخْرَى مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْرَمَنَاهُ طَائِرٌ فِي عُنْقِهِ وَخُرُجٌ لَهُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كِتَابًا  
 يَلْقَاهُ مَنْ شُرُورًا اقْرَأَ كِتَابَهُ.

[الإِسْرَاءُ: ١٤ - ١٣] الْآيَةُ. وَإِفْرَادُ الضَّمِيرِ فِي قَوْلِهِ: مِمَّا فِيهِ لِمُرَاعَاةِ إِفْرَادِ لِفَظِ (الْكِتَابِ)  
 . وَعَنِ الْعَزَالِيِّ: أَنَّهُ قَالَ: يَكُونُ كِتَابٌ جَامِعٌ لِجِمِيعِ مَا هُوَ مُتَفَرِّقٌ فِي الْكُتُبِ الْخَاصَّةِ بِكُلِّ أَحَدٍ.  
 وَلَعَلَّهُ انتَرَعَهُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ. وَتَفَرَّعَ عَلَى وَضْعِ الْكِتَابِ بَيَانُ حَالِ الْمُجْرِمِينَ عِنْدَ وَضْعِهِ.  
 وَالْخِطَابُ بِقَوْلِهِ: فَتَرَى لِغَيْرِ مُعَيْنٍ. وَلَيْسَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّ الرَّسُولَ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ فِي مَقَامَاتٍ عَالِيَّةٍ عَنْ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ.  
 وَالإِشْفَاقُ: الْحَوْفُ مِنْ أَمْرٍ يَخْصُلُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ.  
 وَالْتَّعْبِيرُ بِالْمُضَارِعِ فِي يَقُولُونَ لِاسْتِخْضَارِ الْحَالَةِ الْفَظِيعَةِ، أَوْ لِإِفَادَةِ تَكْرُرِ قَوْلِهِمْ ذَلِكَ

وَإِعَاذُهُ شَانُ الْفَرِعَيْنَ الْخَائِفِينَ.

وَنِدَاءُ الْوَيْلِ: نُدْبَةُ لِلتَّوْجُعِ مِنَ الْوَيْلِ. وَأَصْلُهُ نِدَاءُ اسْتَعْمَلَ مَحَاجَزاً بِتَنْزِيلٍ مَا لَا يُنَادِي مَنْزِلَةً  
مَا يُنَادِي لِقَصْدِ حُضُورِهِ، كَانَهُ يَقُولُ: هَذَا وَقْتُكِ فَاحْضُرِي، ثُمَّ شَاعَ ذَلِكَ فَصَارَ لِمُجَرَّدِ  
الْغَرَضِ مِنَ النِّدَاءِ وَهُوَ التَّوْجُعُ وَنَحْوُهُ.

وَالْوَيْلَةُ: تَأْنِيْثُ الْوَيْلِ لِلْمُبَالَعَةِ، وَهُوَ سُوءُ الْحَالِ وَاهْلَكُ. كَمَا أُتَسْتِتِ الدَّارُ عَلَى دَارَةِ  
لِلَّدَلَالَةِ عَلَى سَعَةِ الْمَكَانِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: قَالَ يَا وَيْلَتِي أَعْجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا  
الْغَرَابِ فِي سُورَةِ الْعُقُودِ الْمَائِدَةِ [٣١].

وَالْاسْتِفْهَامُ فِي قَوْلِهِمْ: مَا لَهَا الْكِتَابِ مُسْتَعْمَلٌ فِي التَّعَجُّبِ. (فَمَا) اسْمُ اسْتِفْهَامِ،  
وَمَعْنَاهَا: أَيْ شَيْءٍ، وَلِهَا الْكِتَابِ صِفَةٌ لِـ (مَا) الْاسْتِفْهَامِيَّةِ لِمَا فِيهَا مِنَ التَّنْكِيرِ، أَيْ مَا ثَبَتَ  
لِهَا الْكِتَابِ.

وَاللَّامُ لِلْاِحْتِصَاصِ مِثْلُ قَوْلِهِ: مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ [يُوسُفَ: ١١].  
وَجُمْلَةُ لَا يُغَادِرُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، هِيَ مَثَارُ التَّعَجُّبِ، وَقَدْ جَرَى الْاسْتِعْمَالُ بِمُلَازَمَةِ الْحَالِ  
لِتَحْوِي مَا لَكَ فَيَقُولُونَ: مَا لَكَ لَا تَفْعَلُ وَمَا لَكَ فَاعِلًا.

وَالْمُعَاذَرَةُ: الشَّرُكُ، وَتَقَدَّمَ آيَقًا فِي قَوْلِهِ: فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا [الْكَهْفَ: ٤٧].  
وَالصَّغِيرَةُ وَالْكَبِيرَةُ: وَصْفَانِ لِمَوْضُوفِ مَحْذُوفِ لِدَلَالَةِ الْمَقَامِ، أَيْ فِعْلَةُ أَوْ هَنَّةُ.  
وَالْمَرَادُ بِالصِّغَرِ وَالْكَبِيرِ هُنَا الْأَفْعَالُ الْعَظِيمَةُ وَالْأَفْعَالُ الْحَقِيرَةُ. وَالْعَظُمُ وَالْحَقَارَةُ يَكُونُانِ  
بِحَسْبِ الْوُضُوحِ وَالْحَفَاءِ وَيَكُونُانِ بِحَسْبِ الْفُوَّةِ وَالضَّعْفِ.

وَتَقْدِيمُ ذِكْرِ الصَّغِيرَةِ لِأَنَّهَا أَهْمُ مِنْ حَيْثُ يَتَعَلَّقُ التَّعَجُّبُ مِنْ إِحْصَائِهَا. وَعُطِّفَتْ عَلَيْهَا  
الْكَبِيرَةُ لِإِرَادَةِ التَّعْمِيمِ فِي الْإِحْصَاءِ لِأَنَّ التَّعْمِيمَ أَيْضًا مَمَّا يُثِيرُ التَّعَجُّبَ، فَقَدْ عَجِبُوا مِنْ إِحْاطَةِ  
كَاتِبِ الْكِتَابِ بِجَمِيعِ الْأَعْمَالِ.

وَالْاسْتِشَاءُ مِنْ عُمُومِ أَحْوَالِ الصَّغِيرَةِ وَالْكَبِيرَةِ، أَيْ لَا يُبْقِي صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً فِي جَمِيعِ  
أَحْوَاهِهِمَا إِلَّا فِي حَالٍ إِحْصَائِهِ إِيَّاهَا، أَيْ لَا يُعَادِرُهُ غَيْرُ مُخْصَّى. فَالْاسْتِشَاءُ هُنَا مِنْ تَأْكِيدِ  
الشَّيْءِ بِمَا يُشَبِّهُ ضِدَّهُ لِأَنَّهُ إِذَا أَحْصَاهُ فَهُوَ لَمْ يُعَادِرْهُ، فَالْأَلْ إِلَى مَعْنَى أَنَّهُ لَا يُعَادِرُ شَيْئًا، وَأَنَّهُ  
حَقِيقَةُ الْاسْتِشَاءِ.

فَجُمْلَةُ أَحْصَاهَا فِي مَوْضِعِ الْحَالِ. وَالرَّابِطُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ ذِي الْحَالِ حَرْفُ الْاسْتِشَاءِ.

وَالْإِخْصَاءُ: الْعَدُّ، أَيْ كَانَتْ أَفْعَاهُمْ مَعْدُودَةً مُفَصَّلَةً.

وَجُمْلَةٌ وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حاضِرًا فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنْ ضَمِيرٍ يَقُولُونَ. أَيْ إِنَّمَا قَالُوا ذَلِكَ حِينَ عُرِضَتْ عَلَيْهِمْ أَعْمَاهُمْ كُلُّهَا عِنْدَ وَضْعِ ذَلِكَ الْكِتَابِ عَرْضًا سَرِيعًا حَصَلَ بِهِ عِلْمٌ كُلِّ إِيمَانٍ

فِي كِتَابِهِ عَلَى وَجْهٍ خَارِقٍ لِلْعَادَةِ.

وَجُمْلَةٌ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا عَطْفٌ عَلَى جُمْلَةٍ وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حاضِرًا لِمَا أَفْهَمْتُهُ الصِّلَةُ مِنْ أَنَّهُمْ لَمْ يَجِدُوا غَيْرَ مَا عَمِلُوا، أَيْ لَمْ يُحْمِلُ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ لَمْ يَعْمَلُوهُ، لِأَنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ أَحَدًا فَيُؤَاخِذُهُ بِمَا لَمْ يَقْتَرِفْهُ، وَقَدْ حَدَّدَهُمْ مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ مَا لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَفْعَلُوهُ وَمَا أَمْرُوا بِفَعْلِهِ، وَتَوَعَّدَهُمْ وَوَعَدُهُمْ، فَلَمْ يَكُنْ فِي مُؤَاخِذَتِهِمْ بِمَا عَمِلُوهُ مِنَ الْمُنْهَياتِ بَعْدَ ذَلِكَ ظُلْمٌ لَهُمْ. وَالْمَقْصُودُ: إِفَادَةُ هَذَا الشَّأنَ مِنْ شَؤُونِ اللَّهِ تَعَالَى، فِلَدِلِكَ عُطْفَتِ الْجُمْلَةُ لِتَكُونَ مَقْصُودَةً أَصَالَةً. وَهِيَ مَعَ ذَلِكَ مُفِيدَةٌ مَعْنَى التَّذَكِيرِ لِمَا فِيهَا مِنَ الإِسْتِدْلَالِ عَلَى مَضْمُونِ الْجُمْلَةِ قَبْلَهَا، وَمِنَ الْعُمُومِ الشَّامِلِ لِمَضْمُونِ الْجُمْلَةِ قَبْلَهَا وَغَيْرِهِ، فَكَانَتْ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ صَالِحةً لِلفَصْلِ بِدُونِ عَطْفٍ لِتَكُونَ تَذِيلًا.

## [سُورَةُ الْكَهْفِ : آيَةُ ٥٠]

وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجَدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِنْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَدُرِّيَّتَهُ أُولَيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًاً (٥٠)

عَطْفٌ عَلَى جُمْلَةٍ وَيَوْمَ نُسَيْرُ الْجِبَالَ [الْكَهْفُ: ٤٧] بِتَعْدِيرٍ: وَادْعُرْ إِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ تَقْنُنَا لِغَرضِ الْموعِظَةِ الَّذِي سِيقَتْ لَهُ هَذِهِ الْجُمْلَةِ، وَهُوَ التَّذَكِيرُ بِعَوَاقِبِ اتِّبَاعِ الْمُوَى وَالْإِعْرَاضِ عَنِ الصَّالِحَاتِ، وَبِمَدَاحِضِ الْكِبَرِيَاءِ وَالْعُجْبِ وَاحْتِقَارِ الْفَضِيلَةِ وَالْإِبْتِهَاجِ بِالْأَعْرَاضِ الَّتِي لَا تُكْسِبُ أَصْحَابَهَا كَمَالًا نَفْسِيًّا. وَكَمَا وُعِظُوا بِآخِرِ أَيَّامِ الدُّنْيَا دُكِّرُوا هُنَّا بِالْمَوْعِظَةِ بِأَوَّلِ أَيَّامِهَا وَهُوَ يَوْمُ خَلْقِ آدَمَ، وَهَذَا أَيْضًا تَهْيِدٌ وَتَوْطِئةٌ لِقَوْلِهِ: وَيَوْمَ يَقُولُ نَادُوا شُرَكَائِيَ الَّذِينَ زَعَمْتُمُ الْآيَةَ [الْكَهْفُ: ٥٢] ، فَإِنَّ الْإِشْرَاكَ كَانَ مِنْ عُرُورِ الشَّيْطَانِ بِنْيِ آدَمَ.

وَلَهَا أَيْضًا مُنَاسِبَةٌ بِمَا تَقَدَّمَ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي أَنْهَتْ عَلَى الَّذِينَ افْتَحَرُوا بِجَاهِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَاحْتَقَرُوا فُقَرَاءَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَمَمْبُرُوا بَيْنَ الْكَمَالِ الْحَقِّ وَالْعُرُورِ الْبَاطِلِ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ قَوْلُهُ

تَعَالَى : وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاءِ وَالْعَشِيِّ [الْكَهْفُ : ٢٨] ، فَكَانَ فِي قِصَّةِ إِبْلِيسِ تَحْوِ آدَمَ مَثْلُهُمْ ، وَلَانَّ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ تَذَكِّرًا بِأَنَّ الشَّيْطَانَ هُوَ أَصْلُ الضَّلَالِ ، وَأَنَّ حُسْنَانَ الْحَاسِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آيِّلٌ إِلَى اتِّبَاعِهِمْ حُطُوطَ الشَّيْطَانِ وَأَوْلَيَائِهِ . وَهَذَا فَرَّعَ عَلَى الْأَمْرِيْنِ قَوْلُهُ تَعَالَى : أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلَيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوُّ . وَهَذِهِ الْقِصَّةُ تَكَرَّرَتْ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ ، وَهِيَ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ تَشَتمِلُ عَلَى شَيْءٍ لَمْ تَشَتمِلْ عَلَيْهِ فِي الْآخَرِ ، وَلَا فِي كُلِّ مَوْضِعٍ ذُكِرْتْ فِيهِ عِبْرَةٌ تُخَالِفُ عِبْرَةَ غَيْرِهِ ، فَذُكْرُهَا فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ (مثلاً) إِعْلَامُ بَعْدِ الْأَمْرِيْرِ ، وَذُكْرُهَا هُنَا تَنْظِيرٌ لِلْحَالِ وَتَوْطِئَةٌ لِلْإِنْكَارِ وَالتَّوْبِيْخِ ، وَقَسْنَ عَلَى ذَلِكَ .

وَفَسَقَ : تَحَاوَرَ عَنْ طَاعَتِهِ . وَأَصْلُهُ قَوْلُهُمْ : فَسَقَتِ الرُّطْبَةُ ، إِذَا حَرَجَتْ مِنْ قِسْرِهَا فَاسْتَعْمَلَ مَحَازاً فِي التَّجَاهُوزِ . قَالَ أَبُو عَبْيَدَةَ . وَالْفَسَقُ يَعْنِي التَّجَاهُوزُ عَنِ الطَّاعَةِ . قَالَ أَبُو عَبْيَدَةَ : « لَمْ نَسْمَعْ ذَلِكَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَشْعَارِ الْجَاهِلِيَّةِ وَلَا أَحَادِيثَهَا وَإِنَّمَا تَكَلَّمُ بِهِ الْعَربُ بَعْدَ ثُرُولِ الْقُرْآنِ » ، أَيْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَتَحْوِهَا . وَوَافَقَهُ الْمُبَرِّدُ وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ . وَأَطْلَقَ الْفِسْقُ فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى الْعِصْيَانِ الْعَظِيمِ ، وَتَقَدَّمَ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ [٢٦] عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى :

وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ .

وَالْأَمْرُ فِي قَوْلِهِ : عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ يَعْنِي الْمَأْمُورِ ، أَيْ تَرَكَ وَابْتَعَدَ عَمَّا أَمْرَهُ اللَّهُ بِهِ . وَالْعَدُوُّ فِي قَوْلِهِ : عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ إِلَى التَّعْرِيفِ بِطَرِيقِ الْإِضَافَةِ دُونَ الضَّمِيرِ لِتَفَعِيْضِ فِسْقِ الشَّيْطَانِ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ بِأَنَّهُ فِسْقٌ عَبْدٌ عَنْ أَمْرٍ مِنْ تَحْبُّ عَلَيْهِ طَاعَةً لِأَنَّهُ مَالِكُهُ . وَفَرَّعَ عَلَى التَّذَكِّرِ بِفِسْقِ الشَّيْطَانِ وَعَلَى تَعَاظُمِهِ عَلَى أَصْلِ النَّوْعِ الْإِنْسَانِيِّ إِنْكَارِ اتِّخَادِهِ وَاتِّخَادِ جُنْدِهِ أَوْلَيَاءَ لِأَنَّ تَكْبِرَهُ عَلَى آدَمَ يَقْتَضِي عَدَاوَتَهُ لِلنَّوْعِ ، وَلَانَّ عِصْيَانَهُ أَمْرٌ مَالِكِهِ يَقْتَضِي أَنَّهُ لَا يُرْجِي مِنْهُ حَيْرٌ وَلَيْسَ أَهْلًا لِأَنَّ يُتَّبَعَ .

وَالْإِسْتِفْهَامُ مُسْتَعْمَلٌ فِي الْإِنْكَارِ وَالتَّوْبِيْخِ لِلْمُشْرِكِينَ ، إِذْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ ، قَالَ تَعَالَى :

وَجَعَلُوا لِهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ [الْأَنْعَامُ : ١٠٠] . وَلِذَلِكَ عَلَلَ النَّهَيِّ بِجُمْلَةِ الْحَالِ وَهِيَ جُمْلَةٌ وَهُمْ لَكُمْ عَدُوُّ .

وَالْدُّرِّيْةُ : النَّسْلُ ، وَدُرِّيَّةُ الشَّيَاطِينُ وَالْجِنُّ . وَالْعَدُوُّ : اسْمٌ يَصْدُقُ عَلَى الْوَاحِدِ وَعَلَى الْجَمْعِ ، قَالَ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا

عَدُوِّي وَعَدُوكُمْ أُولَاءِ تُلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ [المتحنة: ١] وَقَالَ: هُمُ الْعَدُوُّ [المُنَافِقُونَ: ٤]. عُوْمَلَ هَذَا الِاسْمُ مُعَامَلَةً الْمَصَادِرِ لِأَنَّهُ عَلَى زِنَةِ الْمَصْدِرِ مِثْلَ الْقُبُولِ وَالْوُلُوعِ، وَهُمَا مَصَدَّرَانِ. وَتَقَدَّمَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ فِي سُورَةِ السَّيَاءِ وَالْوَلِيُّ: مَنْ يَتَوَلَّْ، أَيْ يَتَّخِذُ ذَا وَلَائِيَّةً بِفَتْحِ الْوَلَا وَهِيَ الْقُرْبُ. وَالْمُرَادُ بِهِ الْقُرْبُ الْمَعْنَوِيُّ، وَهُوَ الصَّدَاقَةُ وَالنَّسَبُ وَالْحِلْفُ. وَ (من) زَائِدَةُ لِلتَّوْكِيدِ، أَيْ تَتَّخِذُونَهُمْ أُولَاءَ مُبَاعِدِينَ لِي. وَذَلِكَ هُوَ إِشْرَاكُهُمْ فِي الْعِبَادَةِ، فَإِنَّ كُلَّ حَالَةٍ يَعْبُدُونَ فِيهَا إِلَهًا هِيَ اتِّخَادُهُمْ أُولَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ. وَالْخَطَابُ فِي أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَمَا بَعْدُهُ خَطَابُ لِلْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ اتَّخَذُوهُ وَلِيًّا، وَتَحْذِيرُ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ ذَلِكَ.

وَجُمْلَةُ يَسْرَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا مُسْتَانْفَةٌ لِإِنْسَاءِ ذَمِّ إِلْيِسَ وَذُرِّيَّتِهِ بِاعْتِبَارِ اتِّخَادِ الْمُشْرِكِينَ إِيَّاهُمْ أُولَاءَ، أَيْ يَسْرَ الْبَدْلُ لِلْمُشْرِكِينَ الشَّيْطَانُ وَذُرِّيَّتُهُ، فَقَوْلُهُ: بَدَلًا تَمِيزُ مُفْسِرُ لِاسْمِ (يَسْرَ) الْمَحْذُوفِ لِقَصْدِ الْإِسْتِغْنَاءِ عَنْهُ بِالتَّمِيزِ عَلَى طَرِيقَةِ الْإِجْمَالِ ثُمَّ التَّنْفِصِيلِ. وَالظَّالِمُونَ هُمُ الْمُشْرِكُونَ. وَإِظْهَارُ الظَّالِمِينَ فِي مَوْضِعِ الْإِضْمَارِ لِلتَّشْهِيرِ بِهِمْ، وَلِمَا فِي الِاسْمِ الظَّاهِرِ مِنْ مَعْنَى الظُّلْمِ الَّذِي هُوَ ذَمٌّ لَهُمْ.